



Women's Centre for Legal Aid and Counselling

مركز المرأة (1991-2017) نواصل المسيرة

نشرة المركز عن العام ٢٠١٦

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ٢٠١٧

مركز المرأة

(١٩٩١-٢٠١٧)

نواصل المسيرة

نشرة المركز عن العام ٢٠١٦

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ٢٠١٧



تحرير النشرة

اشراف وتحرير نبيل دويكات
الإشراف العام رندا سنيورة-المديرة العامة للمركز

ISBN 978-9953-354-00-5

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي-رام الله-٢٠١٧

ملاحظة

وجهات النظر الواردة في المقالات المنشورة في هذه النشرة تعبر عن
وجهة نظر اصحابها، ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر مركز المرأة
للإرشاد القانوني والاجتماعي

افتتاحية النشرة

نواصل المسير دوماً للامام في الدفاع عن المرأة وحقوقها

وفي الخطوة الاولى للمركز في العام السادس والعشرون منذ تأسيسه في العام ١٩٩١ واصل السير على نفس الخطى خلال العام ٢٠١٦، في طليعة النضال للدفاع عن المرأة وحقوقها ومن اجل ترسيخ اسس المجتمع الديمقراطي الذي يقوم على المساواة والعدالة الاجتماعية. واستمر في السير قدما الى الامام، ومراكمة الانجازات في المجالات كافة وصولا الى تحقيق هذه الرؤيا، وانجاز رسالته الاساسيه وتحقيق اهدافه التي تصب اولاً في خدمة تقدم وتممية المجتمع الفلسطيني، وفي خدمة المرأة ونضالاتها على كافة الاصعدة.

على مستوى التشبيك وتعزيز العلاقات، عمل المركز طوال العام ٢٠١٦ بنشاط وهمة عالية من اجل تعزيز وتطوير التحالفات والائتلافات القائمة محليا واقليميا وعالميا من اجل مناصرة قضايا المرأة في كل المجالات، وانخرط بفعالية في تفعيل دور الشبكات المختلفة سواء بحضور اجتماعاتها او في ورش التدريب وبناء القدرات وانجاز التقارير والاوراق البحثية التي هدفت الى تسليط الضوء على واقع المرأة الفلسطينية خاصة، والعربية والعالمية عامة ووضع التصورات حول كيفية التقدم ومواصلة السير الى الامام في الدفاع عن المرأة وحقوقها وتوفير الحماية اللازمة لها.

على المستوى الوطني واصل المركز الاضطلاع بذات الدور الطليعي والمبادر الذي تميز به طوال الفترة الماضية، بنشاط وعزيمة لا تلين ساهم المركز بنسيج علاقاته سواء مع القاعدة النسوية العريضة، او هيئات ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة او الاجسام والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية في وضع اولويات النساء وقضاياهن ومكافحة العنف ضدهن على سلم اولويات هذه الجهات والاطراف المختلفة.

تمكن المركز من انجاز تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية وتقديمه الى المقررة الخاصة للامم المتحدة لمكافحة العنف ضد المرأة، والمساهمة في تنظيم برنامج زياتها الى فلسطين. كما ساهم المركز في المناقشات الوطنية لانجاز التقرير الاول لدولة فلسطين الى لجنة "سيداو"، وكذلك تقرير الظل الذي قدمته مؤسسات المجتمع المدني، كما ساهم المركز في المناقشات والتحركات على المستوى الوطني التي صاحبت اصدار قانون الضمان الاجتماعي وساعيا الى تعزيز مكانة ودور النساء في هذا المجال.

وفي اطار ترسيخ علاقة المركز مع القاعدة النسوية العريضة وتطوير وعي وقدرات النساء والمؤسسات النسوية القاعدية، وتوفير الدعم والاسناد لهن استمر تقديم خدمات الدعم والارشاد القانوني والاجتماعي لمئات من النساء والفتيات المتعرضات للعنف وانتهاك حقوقهن، سواء عبر مكاتب المركز المختلفة او من خلال العلاقة مع المؤسسات النسوية القاعدية ودعم وتعزيز بناء اقسام الدعم والارشاد فيها، وتطوير كوادرها وقدراتها على استقبال النساء والفتيات المتعرضات للعنف وانتهاك الحقوق واسنادهن قانونيا واجتماعيا.

وفي نفس المجال فقد استمر المركز في توفير الحماية والامن للنساء والفتيات المهددة حياتهن بالخطر، من خلال تحويلهن للاقامة في البيت الامن الى حين انجاز كل الخطوات التي تهدف الى ايجاد حلول مجتمعية مناسبة تساهم في صيانة ارواحهن.

وعقد المركز عشرات الحلقات التثقيفية القانونية والاجتماعية التي هدفت الى رفع وعي النساء والكوادر النسوية حول قضايا وحقوق المرأة في المجالات المختلفة. وجرى خلال هذه الحلقات استعراض واقع النساء والتطورات القانونية الحاصلة وخاصة في مجال قانون العقوبات والاحوال الشخصية وحماية الاسرة من العنف، ومناقشة مفتوحة حول سبل وآليات مواصلة النضال للتأثير والمناصرة من اجل تشريع و/او تعديل التشريعات القائمة واحلال تشريعات اكثر عدالة ومساواة للنساء، وبصورة تتواءم مع التزامات دولة فلسطين في المعاهدات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها، قوفي مقدمتها اتفاقية "سيداو".

وعلى ذات الطريق استمر المركز في ايلاء اهتمام خاص لموضوع العنف ضد المرأة، وبشكل خاص متابعة ملف قتل النساء، سواء من خلال الرصد والتوثيق لحالات القتل، او من خلال اصدار التقرير الخاص بتحليل ما تم رصده وتوثيقه بهدف الخروج باجمال وتوصيات تساهم في القضاء على هذه الظاهرة. وكذلك المساهمة في ايجاد آلية وطنية تساهم في مأسسة عمليات رصد وتوثيق العنف ضد النساء، وبناء ذلك على مناهج موحدة وواضحة تساهم في وضع ارقام واحصاءات واضحة امام صناع القرار في مختلف المجالات حول العنف وآثاره الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها من الآثار لتمكينهم من وضع الخطط المناسبة لمحاربة العنف ضد النساء.

سوف تجدون في هذه النشرة ملخصا مكثفا يعكس واقع نشاط وفعالية المركز خلال العام ٢٠١٦، على المستويات كافة، وفي كل المجالات. كما تجدون ايضا ملخصا لابرز واهم التطورات على المستوى الوطني والاقليمي والدولي ذات العلاقة بقضايا وحقوق المرأة.

واخيرا سوف تجدون مساحة للتعبير الحر عن الرأي ووجهات النظر المختلفة ذات الارتباط بقضايا المرأة من خلال سلسلة من الكتابات التي تتناول عن من الجوانب والمجالات، حيث ترك المجال واسعا للكتبا والكتابات للتعبير الحر في هذه المساحة.

واما كلمة الختام فانني اؤكد عزم المركز واصرارته، بكل طاقمه وهيئاته، على المضي قدما، وعلى ذات الطريق في الدفاع عن قضايا وحقوق المرأة. رغم الكثير من الصعوبات والتحديات الداخلية والخارجية. رؤيتنا ورسالتنا واهدافنا ستكون على الدوام هي الضوء لنا في مسيرتنا الى الامام، والدفاع عن النساء وحقوقهن ستكون هي المعيار الاول الذي نحتكم اليه، وعليه يمكننا ايضا من التقييم الدائم والمستمر لمسيرتنا.

رندا سنيورا

المديرة العامة للمركز



افتتاح قسم الخدمات في جمعية سيدات اريحا



الثامن من اذار ٢٠١٦ جمعية سيدات اريحا

أخبار المركز...

مجلس إدارة جديد للمركز

عقدت الهيئة العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي اجتماعها السنوي الثلاثاء الموافق ١٧/١/٢٠١٧ في مقر المركز في مدينة رام الله. جرى توسيع عضوية الهيئة العامة بالموافقة على انضمام سبعة عضوات وأعضاء جدد لعضوية الهيئة العامة، ليصبح اجمالي عدد عضوات وأعضاء الهيئة العامة للمركز (٣٥) عضوا وعضوة.

وفي نهاية الاجتماع قام مجلس إدارة المركز بتقديم استقالته أمام أعضاء وعضوات الهيئة العامة وبعد الموافقة على الاستقالة، وتبرئة ذمة الهيئة الإدارية من الأمور المالية والإدارية من قبل الهيئة العامة جرى انتخاب مجلس إدارة جديد، حيث تم انتخاب (٩) من بين عضوات وأعضاء الهيئة العامة كمجلس إدارة جديدة للمركز. وبعد انتهاء عملية الترشيح والانتخاب قام مجلس الإدارة الجديد بعقد اجتماع فوري والتوافق على توزيع المسؤوليات بين عضواته وأعضائه.

للاطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=522](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=522)

مركز المرأة للإرشاد يحصل على شهادة الالتزام بمبادئ مدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية

حصل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على شهادة «الالتزام بمبادئ مدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية». وقد حصل المركز على هذه الشهادة بعد ان كان قد تقدم بطلب طوعي الى مركز تطوير المؤسسات الأهلية في بداية عام ٢٠١٦ بهدف انجاز تقييم ذاتي للمركز بإشراف شبكة المنظمات الأهلية العضو في الائتلاف الاهلي لمدونة السلوك. وقد منح المركز هذه الشهادة من قبل (مجلس المصادقة لنظام الالتزام بمبادئ مدونة سلوك وبناء قدرات المؤسسات الأهلية الفلسطينية) والمشكل من شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، والاتحاد الفلسطيني العام للمنظمات غير الحكومية،

والاتحاد العام الفلسطيني للجمعيات الخيرية، والهيئة الوطنية للمؤسسات الأهلية الفلسطينية. وأقيم احتفال خاص بهذه المناسبة جرى خلاله تسليم الشهادات للمؤسسات الفائزة بهذه الجائزة، وبحضور ممثلين عن المؤسسات الأهلية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة ومركز تطوير المؤسسات الأهلية الفلسطينية.

يذكر انه جرى خلال الأعوام الماضية تطوير مدونة سلوك المؤسسات الأهلية الفلسطينية من خلال الائتلاف الأهلي لمدونة السلوك الذي ضم في عضويته كل من شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، والاتحاد الفلسطيني العام للمنظمات غير الحكومية-غزة، والاتحاد العام الفلسطيني للجمعيات الخيرية، والهيئة الوطنية للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وهي مدونة شاملة لتكون بمثابة معيار لأخلاقيات وسلوكيات العمل في إطار عمل المؤسسات، تحدد لمجالس ادارتها وللموظفين فيها مجموعة السلوكيات والقيم الواجب مراعاتها اثناء أدائهم مهامهم.

للاطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=521](http://www.wclac.org/ATEMPLATE.PHP?ID=521)

المركز يصدر ورقة موقف تتضمن رؤية نسوية لقانون الضمان الاجتماعي أصدر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي خلال شهر نيسان ورقة تحليلية من قانون الضمان الاجتماعي الذي وقع عليه الرئيس الفلسطيني تحت عنوان: قرار بقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٦، ونشر في جريدة الواقع الفلسطينية بتاريخ ٢٢ آذار ٢٠١٦، وتضمنت الورقة التي أعدتها المحامية في المركز روان عبيد، عدد من الملاحظات التي تنطلق من منظور النوع الاجتماعي بشكل خاص، ومن منظور مؤسسات المجتمع المدني بشكل عام.

وأشار المركز في مقدمة ورقته التحليلية الى اهتمامه بقضايا حقوق المرأة كجزء لا يتجزأ من حقوق الانسان، وإيمانه بان العدالة الاجتماعية والمساواة لن تتحقق فقط بالتركيز على الحقوق المدنية والسياسية، وانما ايضا بالتركيز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعتبر ركيزة اساسية من ركائز الديمقراطية والعدالة الاجتماعية لنساء فلسطين. حيث ان المناذاة

بتمكين المرأة وتحريرها ليس من أجل تنمية المجتمع فحسب بل لأنها انسان ولد حرا ولها حقوق لا يجوز ان يحرمها منها أي أحد. وأضاف المركز انه من منطلقات ايماننا بان الامن الاقتصادي وتنمية القدرات المجتمعية للمرأة يعزز كل منهما الاخر، فقد تبنى المركز قضية التركيز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في فلسطين من خلال الميراث وقانون التقاعد وقانون الضمان الاجتماعي والذي يعد ركيزة اساسية لتحقيق العدالة، ومن خلال تامين الحماية الاجتماعية للفئات المهمشة والضعيفة في المجتمع الفلسطيني وخصوصا النساء.

واختتم المركز ورقته بالإشارة الى عدم تمثيل المرأة في مجلس ادارة صندوق الضمان الاجتماعي معتبرا ذلك إقصاءاً لتمثيل النساء في الصندوق، داعياً الى تمثيل حقيقي للنساء في إدارة الصندوق.

للإطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=496](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=496)

مقررة الأمم المتحدة لمناهضة العنف ضد المرأة تستهل زيارتها الى فلسطين بجولة في البيت الآمن للنساء المعنفات

استهلت السيدة (دوبرافكا سيمونوفيتش) مقررة الأمم المتحدة الخاصة حول العنف ضد المرأة زيارتها الرسمية الى الأراضي الفلسطينية بزيارة البيت الآمن لحماية النساء والفتيات المعنفات التابع لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. وكان في استقبالها رندا سنيورة المدير العام لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وديما عويضة مديرة البيت الآمن وطاخم البيت إضافة الى ممثلات من عدد من المؤسسات الشريكة المحافظة ووحدة حماية الاسرة في الشرطة الفلسطينية ووزارة التنمية الاجتماعية. وقامت (سيمونوفيتش) بجولة تفقدية في مرافق البيت الآمن استمعت خلاله الى شرح كامل من مديرة البيت حول آلية عمل البيت الآمن ودوره في توفير الحماية للنساء والفتيات المهتدة حياتهن بالخطر.

يذكر انه رافق (سيمونوفيتش) وفد من مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان في الأراضي الفلسطينية، وقامت خلال جولتها التي استمرت عدة أيام خلال شهر أيلول بزيارات ميدانية متعددة، وعقدت خلالها سلسلة من اللقاءات



الثامن من أذار جمعية النجدة ٢٠١٦

والاجتماعات مع المؤسسات المختلفة المعنية وزيارات ميدانية للاطلاع على واقع العنف ضد المرأة ومن بينها زيارة البلدة القديمة في مدينة الخليل، ولقاء عدد من النساء والفتيات للاستماع منهن لواقع العنف والانتهاكات التي يتعرضن لها، وخاصة عنف الاحتلال والمستوطنين واختتمت جولتها في الأراضي الفلسطينية بزيارة قطاع غزة.

للاطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=514](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=514)

وكان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي قد قام فور تلقيه خبر الزيارة بصفته الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة بالمبادرة الى الدعوة لعقد سلسلة اجتماعات تحضيرية مع عدد من المؤسسات والائتلافات ذات العلاقة لبحث ترتيبات الزيارة أولاً، وثانياً من اجل المساهمة في تحديد القضايا التي سيتم تسليط الضوء عليها في التقرير الذي سيتم تسليمه للمقرر خلال زيارتها.

ونشط المركز في جمع المعلومات اللازمة لإعداد التقرير خلال فترة زمنية قياسية، حيث جرى الانتهاء من اعداده قبل الموعد المقرر للزيارة، وتم تسليمه للمقررة خلال زيارتها في أيلول ٢٠١٦. وقد قدم التقرير «صورة ملخصة وشاملة حول العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الذي تعاني منه النساء الفلسطينيات، والتمييز الذي يتعرضن له في إطار البنى الهيكلية الأبوية القائمة في المجتمع الفلسطيني في سياق الواقع المتداخل والمعقد الذي يعيشه المجتمع الفلسطيني. كما يسلط التقرير الضوء على التقدم الذي تحقق في مجال مكافحة العنف والتمييز ضد المرأة، والصعوبات التي لا تزال تقف في طريق تحقيق المساواة الكاملة للنساء. ويقدم التقرير الاقتراحات والتوصيات التي من شأنها توفير متطلبات مناهضة العنف والتمييز ضد المرأة وفتح الطريق امام مساواتها الكاملة وتمكينها من المساهمة في بناء وتطوير مجتمع فلسطيني يستند الى المعايير الدولية».

وأبرز المركز في تقريره عدد من التوصيات التي يجب الاهتمام بها وهي:



تدريب كوادر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية حول القرار (١٣٢٥)

٤- اقتراحات وتوصيات

رغم انضمام فلسطين الى سلسلة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية دون تحفظات، ومنها اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" في نيسان عام ٢٠١٤، ورغم بعض التقدم الحاصل على صعيد تغيير البيئة والارضية الثقافية والقانونية التي تنتهك حقوق النساء وتعيق تحقيق المساواة لهن الا ان هناك العديد من الخطوات التي لا تزال بحاجة الى اجرائها وبما يتلاءم مع التزامات الدولة تجاه المعاهدات والمواثيق التي وقعت عليها .

٤-١. اتخاذ كل ما يلزم من إجراءات قانونية وتدابير إدارية وتشريعية وغيرها لضمان التزام دولة فلسطين بالاتفاقيات التي صادقت عليها، ومواءمة سياستها وتشريعاتها وبرامجها بما ينسجم مع هذه الالتزامات.

٤-٢. إقرار قانون عقوبات فلسطيني موحد عصري يراعي العدالة والمساواة والحماية للنساء الفلسطينيات، وإقرار قانون أحوال شخصية فلسطيني موحد يضمن المساواة في الحقوق الاسرية. وإقرار قانون حماية الاسرة من العنف. وإلغاء و/او تعديل اية تشريعات او نصوص اخرى في القوانين المختلفة قد تتعارض مع هدف تحقيق المساواة التامة والتي تتطوي على تمييز ضد المرأة.

٤-٣. اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية من شأنها توفير مزيد من الحماية للنساء والفتيات وضمان حقوقهن في مختلف المجالات كتفعيل العمل بنظام التحويل الوطني للنساء المعنفات، ومعالجة العقبات والفجوات التي لا زالت تحول حتى الآن دون وضعه موضع التطبيق الفعال، وخاصة في المؤسسات الرسمية التي تقدم الخدمات الصحية، القانونية، الاجتماعية، الشرطة والحماية للنساء المعنفات.

٤-٤. مطالبة الحكومة بإدماج قضايا النوع الاجتماعي في خطة التنمية الثلاثية وترجمتها على أرض الواقع في كل البرامج والخطط ورصد الموازنات الحساسة لقضايا النوع الاجتماعي.

٤-٥. إعطاء مزيد من الاهتمام لدراسة وتحليل واقع العنف والتمييز القائم ضد المرأة، والدفع باتجاه مرصد وطني لرصد وتوثيق الانتهاكات المختلفة لحقوق النساء، والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. وتوحيد المفاهيم والمصطلحات المستخدمة وبناء منهجية للرصد والتوثيق على المستوى الوطني تساهم في توفير المعلومات الصحيحة والدقيقة، لوضعها على طاولة صناع القرار في مختلف المجالات وتمكينهم من رسم السياسات التي تساهم في القضاء على التمييز والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

للاطلاع على كامل التقرير زيارة الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=513](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=513)

وتلتقي حشدا من نساء الخليل

وعقد اللقاء بتاريخ ٢٠١٦/٩/١٩ في مقر المركز في محافظة الخليل حيث استمعت الى الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات في المحافظة وخاصة تلك الانتهاكات الناجمة عن ممارسات جيش الاحتلال الاسرائيلي، وعنف المستوطنين المنتشرين في البؤر الاستيطانية في قلب وحول مدينة الخليل، وخاصة مناطق تلة الرميذة وشارع الشهداء ومحيط مستعمرة كريات أربع.

احدى المشاركات في اللقاء تحدثت عن المضايقات المتكررة التي تعانيها هي وافراد اسرتها من تكرار مدهامة منزلها ليلا ونهارا، من قبل جنود الاحتلال والمستوطنين دون سابق انذار، مما حول حياتها وحياة افراد اسرتها وخاصة الاطفال منهم الى معاناة من الخوف والفرع والقلق مما أثر على حياتهم الدراسية والعامية، وأشارت سيدة أخرى الى انها هي وافراد اسرتها وخاصة الفتيات ينامون بملابسهن الكاملة والشباب بأحذيتهم، توقعا لمدهامه الجيش المتواصلة او خشية من الاعتقالات الليلية العشوائية.

للاطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=515](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=515)

توثيق انتهاكات الاحتلال لحقوق النساء الفلسطينيات

خلال العام ٢١٠٦ وثق القسم الدولي في وحدة المناصرة والتوثيق بالمركز ١٣٦ افادة لنساء فلسطينيات تعرضن لانتهاكات إسرائيلية تركت اثرا مباشرا على حياتهن. واستنادا الى هذه الافادات فقد رفع عدد من الشكاوى للأمم المتحدة ضد ممارسات الاحتلال تجاه النساء الفلسطينيات.

خلال حزيران قدم المركز تقرير محدث عن الاقتحامات الليلية من قبل جيش الاحتلال الاسرائيلي على المنازل الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة

لثلاث من المقررون الخاصون لدى الامم المتحدة وهم: المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة واسبابه وعواقبه، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب والمعاملة او العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الانسان في المناطق الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ .

بناء على الشكوى الاولى في عام ٢٠١٥ التي تتعلق بإطلاق النار على منال التيمي، بالتحديد ٣ نيسان ٢٠١٥، خلال مظاهرة سلمية لأهالي قرية النبي صالح، قدم المركز الشكوى الثانية للأمم المتحدة، في شباط ٢٠١٦، عن الاستهداف المتكرر لمدافعة حقوق الانسان منال التيمي وخاصة حادثة القاء الجنود الإسرائيليون الغاز المسيل للدموع داخل منزلها في ١٥ كانون الثاني ٢٠١٦، وأدى الى نقلها للمستشفى لتلقي العلاج بسبب استنشاقها للغاز مسيل للدموع. قدمت الشكوى لثلاث من المقررون الخاصون لدى الامم المتحدة هم: المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، والمقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الانسان، والمقرر الخاص المعني بحقوق حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وفي ٢٤ آذار ٢٠١٦، استكمل المركز عمله بهذا الخصوص وقدم تقرير ثالث محدث عن حالة منال التيمي. حيث كان جنود الاحتلال الإسرائيلي قد داهموا منزلها في ٨ اذار ٢٠١٦ واحتجزوها لمدة ثلاث ايام. قدمت الشكوى المحدثه للثلاث مقررين المذكورين أعلاه اضافة للمقرر الخاص المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي.

في شباط عام ٢٠١٦ قدم المركز تقريره عن العام ٢٠١٥، وهدف الى تقديم لمحة عامة عن سياق بعض القضايا الرئيسية المتعلقة بالنزاع والتي تؤثر على النساء الفلسطينيات والتي تم توثيقها من قبل من خلال مجموع (١٦٨) افادة من نساء من الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية. شملت هذه القضايا الاقتحامات الليلية التي يقوم بها الجيش الإسرائيلي على منازل الفلسطينيين، عنف الجنود وعنف المستوطنين، مدافعي حقوق الانسان، توفير الاتحاد الاوروبي لكلاب الحراسة، نقل السجينات بصورة غير شرعية، تدمير الممتلكات، وقضايا عامة تؤثر في النساء في غزة.

شارك المركز في الجلسة ٦٠ للجنة وضعية المرأة في نيويورك المنعقدة في اذار ٢٠١٦، وقدم مداخلة في أحد الأنشطة الجانبية لاجتماع اللجنة حول



تدريب مهارات التيسير والاتصال المجتمعي

وضعية حقوق المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال. اضافة الى مقابلة عدد من الوفود المشاركة والممولين الامر الذي فتح افاقا للمركز لعقد شراكات جديدة. وخلال أيار ٢٠١٦، قدم المركز بيان مكتوب وشفهي للجنة الأمم المتحدة الخاصة للتحقيق في الممارسات الإسرائيلية والتي تؤثر على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة، وأبرزت آثار انتهاكات حقوق الإنسان الإسرائيلية على النساء الفلسطينيات اللواتي يعشن تحت الاحتلال الإسرائيلي. كما وقدم للجنة ملفا يتضمن ملخصا لانتهاكات حقوق الإنسان التي وثقتها المركز عام ٢٠١٥.

وفي حزيران ٢٠١٦، قدم المركز تقرير للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو). قام التقرير بتزويد لجنة "سيداو" بقائمة من القضايا التي تؤثر على المرأة الفلسطينية التي تعيش تحت الاحتلال الاسرائيلي للنظر فيها خلال اجتماعات الفريق العمل في الجلسة التي تسبق تقديم إسرائيل لتقريرها. واستند التقرير الى بعض القضايا الرئيسية المتعلقة بالنزاع والتي تؤثر على النساء الفلسطينيات والتي تم توثيقها من قبل المركز.

بناء شبكات حماية للنساء ضحايا العنف

قام المركز خلال العام بالشراكة مع مؤسساتنا القاعدية بالعمل تشكيل شبكتي حماية محلية في كل من محافظتي طوباس وطولكرم تضمن ٣٠ عضو من المحافظة، وحدة حماية الاسرة في الشرطة، مسؤولة دائرة المرأة في مديرية التنمية الاجتماعية، مديرة الصحة في كل محافظة وممثلات عن المؤسسات الاهلية التي تقدم خدمات للنساء ضحايا العنف، وهدفت الشبكات لخلق اطار فاعل ورسومي لمتابعة والحث على تكامل الخدمات المقدمة للنساء ضحايا العنف وبمرجعية نظام التحويل الوطني، ولاحقا للتشكيل تم عقد اجتماعات مع أعضاء الشبكة تم خلالها مناقشة دور كل عضو من أعضاء الشبكة في تقديم الخدمات للنساء ضحايا العنف و عقد تدريب حول التشبيك والتنسيق بين أعضاء الشبكة، ركز التدريب على عرض اليات العمل بنظام التحويل الوطني للنساء ضحايا العنف لتوحيد المفاهيم والاجراءات الخاصة بالحماية، والية التشبيك والتواصل من اجل توضيح دور اعضاء شبكة حماية النساء ضحايا العنف والدور التكاملي بين المؤسسات في مراحل التدخل للنساء المعنفات في تلقي الخدمات اللازمة، كما ساهم التدريب في تعريف الشبكة وما هو الهدف الذي ساهم في تشكيل مثل هذه الشبكة واهمية وجودها، وكذلك عرض حالات من كل محافظة وكيفية اليات التدخل من قبل المؤسسات الشريكة في تطبيق نظام التحويل، وكذلك ساعد التدريب في تحديد مهام وانشطة الشبكة والاعلان عنها، وكان أهم التوصيات، ضرورة ان يكون هناك اجتماع شهري لأعضاء الشبكة، محاول وضع اطار قانوني للشبكة، السرية واعتماد التخصصية في العمل، تدريب اعضاء الشبكة مع المدراء على نظام التحويل، اجراء زيارات وحلقات تعريفية للمؤسسات الشريكة من اجل تعريفهم بدور واهمية الشبكة، ان يكون هناك تحفيز لأعضاء الشبكة عن طريق رحل جلسات تفريغ زيارات متبادلة مع بين أعضاء الشبكتين، الضغط على صناع القرار بتعديل وسن قوانين جديدة وخاصة قانون العقوبات.

المجموعات التطوعية تواصل انشطتها في خدمة مجتمعاتها المحلية

من اجل النهوض بالمجتمع بشكل عام، وبشكل خاص بوضع النساء لا بد

من اعادة روح العمل التطوعي وزيادة شبكة المدافعين والمدافعات عن حقوق النساء في المجتمعات المحلية، لذا عمل مركز المرأة منذ عام ٢٠٠٥ على برنامج شبكة مدافعين ومدافعات ومناصرة حقوق النساء. عمد المركز الى بناء اربعة مجموعات من المتطوعين والمتطوعات في اربعة محافظات في عام ٢٠١٦، قلقيلية، طوباس، طولكرم والخليل لتنظيم وإدارة أنشطة مجتمعية تساهم بالتمكين الاقتصادي والقانوني والاجتماعي والسياسي للمرأة وإتاحة الفرصة لهم لتبادل الخبرات، وبلغ عدد المتطوعين والمتطوعات (٧٥)، (٢٥) ذكور و(٥٠) اناث.

تركز العمل مع المتطوعين خلال هذا العام على بناء قدراتهم تؤهلهم لتنظيم وادارة أنشطة مجتمعية حسب احتياج كل منطقة، عقد (٤٠) لقاء مع المجموعات الاربعة، بواقع (١٠) لقاءات لكل مجموعة، وهدفت اللقاءات الى المتابعة الدورية للمجموعات، واثارة مواضيع فكرية بخصوص قضايا النساء للوصول معهم الى اهمية دور النساء والتعامل معها بانها شريك اساسي في بناء المجتمع للوصول الى التنمية الشاملة في المجتمع لأنه دون اشراك النساء في كل مفاصل الحياة السياسية والعامه لا يمكن تحقيق التنمية بمفهومها الشمولي. دور المتطوعين والمتطوعات في تغيير الثقافة السلبية السائدة والعادات والتقاليد التي تحد من تقدم المجتمع.

خلال عام ٢٠١٦ تم دعم اربعة مبادرات شبابية نظمها المتطوعين والمتطوعات في مناطقهم، وكانت هذه المبادرات حسب احتياج كل منطقة. في محافظة طوباس تم عمل سكتش مسرحي بعنوان (صوت الشباب) من انتاج واخراج مجموعة متطوعي محافظة طوباس وفكرتها نبعت من حاجة فئة الشباب والشابات بحقهم بمشاركة الشباب والشابات في الانتخابات المحلية والمجلس التشريعي، وتم عرض هذا الاسكتش المسرحي لعدد كبير من الجمهور وخاصة لطلبة المدارس والجامعات واثار العرض النقاش بين اوساط الحضور،

متطوعي ومتطوعات محافظة قلقيلية اقاموا نشاطاً مركزي تطوعي في قرية سنيريا بالمحافظة تحت شعار (سنيريا أجمل)، والهدف من هذا النشاط، تفعيل دور المجتمع المحلي، ودور المؤسسات ذات العلاقة، واعادة الروح للعمل التطوعي في المحافظة، وتأتي اهمية هذا النشاط بعدم وجود مكان للتزهر

واللعب في القرية المستهدفة كما ان قرية سنيريا تعتبر مهمشه ومنطقة مستهدفة بالاستيطان، اضافة الى ان هذا النشاط انعكس على النساء في المنطقة حيث تعتبر هذه المنطقة متنفس وحيد للنساء واطفالهن. لاقت المبادرة ترحيبا من المؤسسات الرسمية والأهالي في المنطقة مما دفع بعضهم الى مد يد العون للمجموعة ومشاركتهم هذه المبادرة، وفي نهاية اليوم قدم رئيس مجلس قروي سنيريا واهالي البلدة جزيل الشكر والعرفان للمجموعة وركز المرأة على التفاتهم الى هذه المناطق المهمشة والتي لا تقل أهمية عن باقي المناطق الأثرية في الوطن. ولفتت المبادرة انتباه وزارة السياحة الى هذه المنطقة حيث وعد مدير مديرية السياحة بدعم مثل هذه المبادرات في أي وقت، وكذلك سيتم تنظيم مسار سياحي الى هذه المنطقة والمناطق المجاورة.

اما في محافظة طولكرم فقد نفذت سلسلة من ورشات التوعية بمواضيع العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي، والجرائم الالكترونية، في مخيم نور شمس، ومخيم طولكرم، وفي قرية بيت ليد، وفي جامعة القدس المفتوح وخضوري، وكان هناك تفاعل كبير من قبل الفئة المستهدفة في هذه اللقاءات حيث سبقها التنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني في مخيم طولكرم، بيت ليد، ومخيم نور شمس، والشرطة (وحدة الجرائم الالكترونية)، التوجيه



تسلم شهاد التميز

السياسي، جامعة خضوري والقدس المفتوحة.

في محافظة الخليل ايضا تم تنفيذ العديد من ورشات التوعية وتم التشبيك مع مؤسسات عديدة في المحافظة من اجل تنفيذ هذه النشاطات، وتنفيذ النشاطات من قبل المتطوعين والمتطوعات في المحافظات المختلفة انما يدل على انتمائهم لفكرة العمل التطوعي، والتزامهم بالتطوع وحبهم لخدمة مجتمعاتهم المحلية، وایمانهم بدعم قضايا النساء للمساهم في الحد من العنف التي تتعرض له النساء على المستوى المحلي وعلى المستوى الوطني.

اختتام دورة تدريبية بالتعاون مع العيادة القانونية في جامعة الخليل

اختتم المركز خلال تشرين الثاني دورة تدريبية بعنوان حقوق مرآة حقوق انسان بالتعاون مع العيادة القانونية في جامعة الخليل، شارك في الدورة التدريبية ٢٥ طالب وطالبة ٦ طلاب ذكور والباقي من الاناث، واستمرت ثلاثة أيام تدريبية حول عناوين مختلفة تناولت اطلاق الطلبة المشاركين/ات على مفاهيم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في القوانين المطبقة في فلسطين وخاصة قانوني الأحوال الشخصية وقانون العقوبات أيضا تم التطرق الى بعض مسودات القوانين كقانون الضمان الاجتماعي وحماية الاسرة من العنف والتمييز الذي تتعرض له نساء فلسطين في هذه المنظومة وأيضا تم التطرق الى اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة والالتزامات المترتبة على دولة فلسطين نتيجة انضمامها الى هذه الاتفاقية .

الدورة جزء من برنامج نشر التوعية القانونية والاجتماعية والذي ينظمه مركز المرأة بالتعاون مع الجامعات الفلسطينية. شارك في اختتام الدورة التدريبية الدكتور زياد الاشهب من جامعة الخليل والدكتور معتز قفيشة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية في جامع الخليل والذي أكد على أهمية وضرورة عقد مثل هذه الدورات لطلبة الكلية وذلك لما توفره من مهارات معرفية للطلاب ومهارات في الدفاع عن حقوق النساء في المجتمع الفلسطيني.

سلسلة لقاءات مع نقابات واتحادات عمالية وناشطات الأحزاب السياسية

في إطار مساهمته في حماية وتمكين النساء اللواتي يعانين من التمييز والعنف بفعل مجموعة من القوانين والإجراءات التمييزية السارية في الأراضي الفلسطينية عقد المركز سلسلة من لقاءات التوعية القانونية والاجتماعية وبمشاركة ممثلين/ات عن عدد من الأحزاب السياسية والنقابات والاتحادات العمالية. وهدفت اللقاءات الى تعزيز مستوى المسؤولية المجتمعية تجاه حقوق المرأة ومكافحة التمييز ضدها من خلال تمكين المجتمع المحلي لمناصرة حقوق النساء. كما هدفت الى تطوير قدرات ناشطات وناشطي الأحزاب السياسية والنقابات لرصد ومناصرة وتبني قضايا حقوق النساء. وعقدت في مقر مركز المرأة في مدينة الخليل خلال تشرين ثاني الحالي ستة لقاءات توعية قانونية واجتماعية، شارك في ثلاثة منها (٣١) ناشطة في الأحزاب السياسية، بينما شارك في الثلاثة الاخرى (٢٨) من ممثلين/ات عن النقابات والاتحادات العمالية في منطقة جنوب الضفة الغربية.

للاطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=520](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=520)

مؤتمر وطني حول نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات -آفاق وفرص التطوير والتكامل

عقد المؤتمر ١٩ تموز ٢٠١٦ في قاعة فندق الجراند بارك في مدينة رام الله بحضور ومشاركة العديد من الهيئات والمؤسسات الرسمية والأهلية المعنية، إضافة الى ممثلات عن المؤسسات النسوية القاعدية في مختلف المناطق. وهدف المؤتمر الى تسليط الضوء على الفرص المتاحة لتفعيل تطبيق النظام من خلال تشخيص الواقع والتحديات وتحديد الفرص، بحث آفاق التطوير من خلال عرض المستجدات التي طرأت على النظام، ابراز دور القطاعات الخدماتية المتعددة في التعامل مع ضحايا العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وأهمية التشبيك بينهم، تعميق النقاش حول التحديات الاجتماعية والقانونية، وتسليط الضوء على بعض التدخلات الناجحة التي تهدف الى تفعيل النظام.

اما بالنسبة للمحاور الرئيسية في المؤتمر فقد انقسمت على جلساته التي كانت:

الجلسة الأولى: ترحيب وافتتاح

الجلسة الثانية: تناقش أوراق هذه الجلسة نظام التحويل الوطني من حيث النشأة والتطور وتستعرض واقع الحال بالإضافة الى التحديات والفرص في القطاعات المتعددة.

الجلسة الثالثة: تتعرض الأوراق في هذه الجلسة الى بعض الدراسات المحلية الحديثة ذات الصلة بالإضافة الى اضاءات على تدخلات ناجحة تهدف تفعيل النظام.

الجلسة الرابعة: ينقسم فيها الحضور الى مجموعات عمل تناقش محاور متخصصة (المحور الاجتماعي، المحور الاقتصادي، المحور القانوني ومحور بناء القدرات)

الجلسة الختامية: تلخيص عام وتوصيات

يذكر ان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومؤسسة جذور للإنماء الصحي والاجتماعي منذ ٢٠١١ وبالشراكة مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية الفاعلة في القطاعات الاجتماعية والصحية والقانونية على قضية العنف ضد المرأة من خلال بناء نظام التحويل الوطني وتطوير بروتوكولات عمل تساعد مقدمي الخدمات في القطاعات المختلفة على تقديم خدمات لضحايا العنف، وقد تتوجت هذه الجهود بإقرار النظام بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧. الا أن هناك الكثير من التحديات التي تواجه تطبيق هذا النظام لكن هناك أيضا اهتمام كبير من جميع المؤسسات ذات العلاقة بتفعيله وتطبيقه. وهذا المؤتمر الذي ينظمه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومؤسسة جذور للإنماء الصحي والاجتماعي يشكل أحد المنابر الهامة التي تسعى الى تفعيل النظام.

مكتبة المركز... نشاط مستمر في استقبال الرواد والمشاركة في الفعاليات الثقافية



توقيع مذكرة تفاهم مع مؤسسات قاعدية

استقبلت مكتبة المركز في رام الله خلال العام ٢٠١٦ ما يقارب (٢٠٠) زائر ومستفيدا من الطلبة، باحثين، محامين، مدربين، نشطاء في مجال حقوق المرأة الراغبين في الاطلاع على الكتب والمراجع المتوفرة حول قضايا المرأة المختلفة، في حين استقبلت مكتبة فرع الخليل ما يقارب (٣٠) زائرا.

بالنسبة للعناوين التي لقيت اهتمام الزوار هي: أدلة تدريبية حول النوع الاجتماعي، أفلام وثائقية توعوية تعالج قضايا المرأة، القتل على خلفية ما يسمى «شرف» العائلة، تشتت العائلات الفلسطينية، المرأة والمشاركة السياسية، الانتهاكات الإسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية، إجراءات المحاكم الفلسطينية، حقوق المرأة في الميراث، المرأة وقانون العقوبات، التحرش الجنسي في العمل... الخ من العناوين ذات الصلة.

وشاركت مكتبة المركز في سلسلة من الأنشطة التي نظمتها المؤسسات المختلفة، وجرى خلال المشاركة توزيع منشورات المركز بصورة مجانية، ومن هذه الأنشطة:

- مؤتمر حول «الاعتداءات الجنسية» بتنظيم من مركز برامج الطفولة خلال شباط.

- المشاركة في مسيرة الثامن من آذار بتنظيم من مؤسسة "بيالارا" والتي كانت تحت عنوان: تفعيل دور الشباب في المواضيع التي لها علاقة بالعنف الممارس بحق المرأة الفلسطينية والقتل على ما يسمى بشرف العائلة.
 - عرض منشورات المركز خلال "بازار نوار اللوز" والذي نظمته وزارة الشؤون الاجتماعية مع الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال «أصالة».
 - والذي استفاد منه مجموعة من الباحثين/ات، ناشطات وناشطين/ات في مجال حقوق المرأة وإعلاميين/ات بإضافة الى طلاب/ات من حملة الماجستير والبيكالوريوس.
 - المشاركة في معرض الكتاب للجميع في ساحة مركز البيرة الثقافي والذي نظمه مكتبة بلدية البيرة بالتعاون مع مكتبة دار الحكمة في طولكرم.
 - المشاركة في نشاط «سلسلة القراءة الوطنية» والذي عقد في ساحة بلدية رام الله.
 - عرض إصدارات المركز في يوم أوروبا والذي عقد في ساحة سرية رام الله والذي نظمه الاتحاد الأوروبي.
 - المشاركة في عرض إصدارات المركز خلال معرض الكتاب الدولي العاشر والذي نظمته وزارة الثقافة.
 - المشاركة في افتتاح فيلم (عمواس في الذاكرة) والذي نظمته وزارة الثقافة الفلسطينية في مسرح الهلال الأحمر في البيرة والذي يهدف الى تسليط الضوء على عملية التهجير القسري.
 - المشاركة في يوم الثقافة الوطنية والذي عقد في قاعة قصر رام الله الثقافي.
- وقد تم تنظيم عملية اهداء رزم من منشورات المركز الى ما يزيد عن (٢٦) مكتبة عامة ودور البحث ومكتبات الجامعات.

مركز المرأة والاتحاد العام للمرأة ينظمان تدريباً للكوادر النسوية

نظم الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي دورة تدريبية حول قرار مجلس الامن (١٣٢٥)، شارك في التدريب ما يقارب (٩٠) من الكوادر والقيادات في محافظات شمال، وسط وجنوب الضفة الغربية. وعقد التدريب خلال شهري تشرين ثاني وكانون اول بواقع (٧) أيام تدريبية لكل مجموعة. جاء التدريب كجزء من برنامج تدريبي موسع تم تنفيذه بين الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي وبالشراكة مع جمعية الثقافة والفكر الحر في غزة وهيئة المرأة في الأمم المتحدة وبتمويل من الاتحاد الأوروبي. وأقيم في نهاية التدريب حفل تخريج جرى خلاله تسليم شهادات للمشاركات.

وقالت ريما نزال عضوة الأمانة العامة للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومسئولة ملف القرار (١٣٢٥) في الاتحاد ان هذا التدريب يجسد تطبيق جزء من خطة الائتلاف الوطني النسوي، المتشكل من مجموعة من المؤسسات النسوية والحقوقية، على صعيد البرنامج في المجال الدولي لتطبيق قرار مجلس الامن الدولي (١٣٢٥). وأشارت نزال الى ان هدف التدريب هو تعريف المشاركات بقرار مجلس الامن الدولي وكل القرارات اللاحقة الخاصة بتوفير الحماية للنساء. وأكدت نزال ان هناك أهمية كبيرة لتعزيز معارف الكوادر النسوية وتمكينها من امتلاك الخبرة القانونية في كل القرار ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني والمنظومة الحقوقية الدولية المرتبطة خاصة بتوفير الحماية للنساء الفلسطينيات تحت الاحتلال.

رندا سنيورة المديرية العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي قالت ان التدريب يأتي في سياق الشراكة بين المؤسسات النسوية عموماً ومركز المرأة والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية خاصة من اجل مواصلة العمل على تمكين الكوادر والمؤسسات النسوية والنساء الفلسطينيات لتعزيز المعرفة بحقوقهن المختلفة التي نصت عليها المواثيق والمعاهدات الدولية لحقوق الانسان وبشكل خاص الشريعة الدولية لحقوق الانسان. وأكدت سنيورا ان مركز المرأة للإرشاد عمل خلال الفترة الماضية على تشكيل فريق تدريبي من كوادر التدريب العاملة في المركز والتي تمتلك خبرة طويلة في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق النساء، وخاصة تحت الاحتلال، وكذلك في تنظيم حملات التأثير والمناصرة على الصعيد المحلي والدولي.

تركز التدريب على عدد من العناوين أهمها:

القرار الأممي ١٣٢٥ والعنف ضد المرأة وقت الحرب والنزاعات المسلحة وتحت الاحتلال، حيث تم التعريف بمنظومة حقوق الإنسان الدولية: العلاقة بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقرارات الأممية الصادرة عن مجلس الأمن وبشكل خاص القرار ١٣٢٥ والقرارات اللاحقة له. التعريف بالقرار ١٣٢٥ ومحاوره الأساسية: (الحماية، الوقائية، المشاركة، ومناقشة محور المساءلة) وتعميق لفهم القرار، وتحليل المحاور الثلاثة وإبراز أهمية المحور الرابع في الإطار الفلسطيني وهو محور المساءلة. تعريف المشاركات بالخطة الوطنية الفلسطينية للقرار ١٣٢٥ (خلال الأعوام ٢٠١٧-٢٠١٩) والتعرف على مدى ملائمة تلك الخطة مع أوضاع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال ومعاناتها من الانتهاكات الاجتماعية والوطنية والتوصل إلى توجهات مشتركة لدور الهيئات النسائية الفلسطينية ممثلة بالاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والمراكز النسوية بخصوص التعامل مع تلك الخطة. مفاهيم وفجوات النوع الاجتماعي، والأدوار الاجتماعية وتحليل الفجوة بين أوضاع الرجل والمرأة،

١. الالتزامات القانونية للدول بموجب القرار ١٣٢٥ والقرارات اللاحقة وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. حيث تم تعريف العنف ضد المرأة في أوقات الحرب والنزاعات المسلحة وتحت الاحتلال في إطار القرار ١٣٢٥ والقرارات الاممية اللاحقة ومنظومة حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني والتعريف على مضامين أهم القرارات اللاحقة لقرار ١٣٢٥ وعلى أهميتها (١٨٨٨، ١٨٢٠، ١٨٨٩، ١٩٦٠، ٢١٠٦، ٢١٢٢، ٢٢٤٢). والالتزامات القانونية للقرار ١٣٢٥ والعلاقة بين القرارات والقرارات اللاحقة (١٣٢٥)، (سيداو، ١٨٢٠، ١٨٨٨، ١٨٨٩، ١٩٦٠، ٢١٠٦، ٢١٢٢، ٢٢٤٢)

٢. الرصد والتوثيق للانتهاكات الإسرائيلية وأثره المباشر وغير المباشر على النساء والفتيات الفلسطينيات. بالتركيز على المبادئ الأساسية للتوثيق، عناصر التوثيق، تعريفات مرتبطة بالموضوع. الأدلة وأنواعها وأهميتها في إثبات الانتهاك والمساءلة، مشاكل وتحديات التوثيق الميداني، ومحاولة إيجاد حلول للتغلب عليها وعناصر وتقنيات إجراء المقابلة مع الضحايا

- وشهود العيان، مع التركيز على مقابلة المرأة المعنفة.
٣. استكمال عمليات الرصد والتوثيق. أشكال وآليات التوثيق، استعراض الأشكال الثلاثة للتوثيق؛ الاستمارة، الإفادة القانونية والتقارير الميداني. والتقارير الخاصة بحقوق الإنسان بشكل عام، مع التركيز على كتابة التقارير الميدانية وعرض لآليات البحث السريع بالمشاركة وإعداد التقارير الميدانية حول انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة تحت الاحتلال.
 ٤. المناصرة وكسب التأييد. مدخل لتعريف الضغط والمناصرة والتعرف بأهمية المناصرة في التغيير الاجتماعي واستراتيجيات الضغط والمناصرة، وكيفية التحضير لحمالات الضغط والمناصرة.
 ٥. التحضير لحمالات الضغط والمناصرة. والتركيز على الأهداف الاستراتيجية التي يتضمنها خطة القرار والاهداف الفرعية المرتبطة بكل هدف اضافة الى اشتقاق الأنشطة لكل هدف ومعرفة الجهة المستهدفة من كل نشاط وكذلك التصور للموازنات المطلوبة لكل نشاط. والدور الحيوي والهام للأطر النسوية في متابعة تنفيذ بنود الخطة ومن خلال عمل تشبيك وتنسيق لمتابعة التنفيذ وتوظيف كل الامكانيات الرسمية وغير الرسمية لتنفيذ ذلك. وعلى دور الاعلام في حملات المناصرة لتوطين القرار (١٣٢٥).

اما عن أهم النتائج والتوصيات التي خرجت بها المجموعات التدريبية الثلاث فهي:

١. أكّدت المشاركات على قضية المشاركة الفاعلة للمرأة على كافة المستويات وفي كافة الأزمان وهذا ما تضمنه بنود الخطة الوطنية الفلسطينية للقرار ١٣٢٥.
٢. أكّدت المشاركات على أهمية التطبيق لبنود الخطة الوطنية إذ لا جدوى لها إذا لم تُطبق.
٣. التأكيد على أن النوع الاجتماعي هو مقارنة وأداة تحليلية وضرورة أن تضح هذه المفاهيم للفئات الشابة.
٤. تطوير برنامج تدريبي عملي في الميدان يهدف إلى بناء قدرات العاملين والعاملات على قرار ١٣٢٥ والقرارات اللاحقة للبحث في أسباب المشاكل ذات الأولوية، وإيجاد الحلول المناسبة القابلة للتطبيق.
٥. المتدربات بحاجة الى تدريب وتوعية حول واقع النساء والعنف الذي تتعرض له وتدريب حول التوثيق.

٦. أهمية تشكيل لجان محلية لحماية المرأة المنتهكة حقوقها لرفع الانتهاك وتأمين الحماية وتطبيق بنود الخطة من دعم وضمان المشاركة النسائية في كافة مناحي الحياة ومتابعة الانتهاكات وأهمية ربط ذلك بوجود لجان حماية على الصعيد الوطني.
٧. أهمية توسع نطاق التنسيق إلى الصعيد العربي والإقليمي ومن ثم العالمي والأممي لدعم نضالات المرأة الفلسطينية في المنحى الاجتماعي والوطني.
٨. استهداف صانعي القرار في التدريبات على اختلافها لجسر الفجوة المعرفية بين الناشطين والنشاطات وصانعي القرار على المستوى السياسي.
٩. التأكيد على العمل المشترك وتوحيد الجهود.
١٠. هناك حاجة لوقت إضافي آخر للعمل في موضوع الاعلام وحملات المناصرة وخاصة فيما يتعلق بالصورة النمطية السائدة عن المرأة في الاعلام وكيفية العمل لتغيير هذه الصورة.



مؤتمر حق المرأة في الميراث

للإطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=519](http://www.wclac.org/ATEMPLATE.PHP?ID=519)

المركز وجمعية سيدات أريحا يفتتحان برنامج للخدمات الاجتماعية والقانونية للنساء

افتتحت جمعية سيدات أريحا الخيرية بالشراكة مع المركز برنامجاً لتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء في منطقة أريحا والأغوار. وجاء الإعلان عن افتتاح البرنامج خلال حفل أقامته الجمعية مطلع آذار في مقرها في مدينة أريحا وتحت رعاية المهندس ماجد الفتياي محافظ محافظة أريحا والأغوار.

وأشارت سنيورة المديرية العامة للمركز الى ان المركز استحدث هذا البرنامج منذ تأسيسه في العام ١٩٩١، وقام خلال السنوات اللاحقة بتطويره وتوسيعه، ورفده بالخبرات والكوادر القادرة على تقديم خدمات ذات جودة ونوعية عالية للنساء والفتيات، حيث المركز عمل خلال السنوات اللاحقة على توسيع نطاق العمل في هذا البرنامج من خلال بناء شراكات مع عدد من المؤسسات النسوية القاعدية في عدد من محافظات الوطن بهدف توسيع نطاق الخدمة، وتمكين اعداد متزايدة من النساء الى الوصول لهذه الخدمات. مشيرة الى ان ذلك يسهم في توفير وتوسيع نطاق الحماية الحقوقية للنساء وتمكينهن وهو ما ينعكس في تعزيز حقوق الانسان والنساء بشكل خاص، وتطوير قدراتهن على العمل وتمكينهن تجاوز الصعوبات والمحن.

للإطلاع على التفاصيل على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=487](http://www.wclac.org/ATEMPLATE.PHP?ID=487)

تجربة العيادات الارشادية المتنقلة

برنامج العيادة المتنقلة للخدمات القانونية والاجتماعية للنساء

عمل المركز على تقديم الدعم والاشراف على جمعية سيدات أريحا في استحداث برنامج عيادة متنقلة في الاغوار الوسطى، وقد قام الفريق المتخصص بإجراء ١٤ زيارة استطلاعية ل ٧ تجمعات سكانية في الاغوار الوسطى وهي الزبيدات، مرج غزال، مرج نعجة، الجفتلك، المضارب البدوية في النويعمة، العوجا، فصايل، للتعرف على وضع واحتياجات النساء في المناطق المهمشة والتعريف ببرنامج العيادة القانونية والاجتماعي، تم البدء في عيادتين في كل من فصايل والجفتلك تتواجد فيها الاخصائية والمحامية بشكل منتظم اسبوعيا، ولضمان تقديم خدمات نوعية فقد خضع فريق العمل لتدريب متخصص في العيادات المتنقلة ضمن المحاور التالية :

هدف تدريب العيادة المتنقلة الذي استمر ٥ لقاءات بمعدل ٣٠ ساعة تدريبية إلى توفير مساحة آمنة ومحفزة ذهنياً ونفسياً لتطوير الذات المهنية والمهارات الارشادية للأخصائيات والمحاميات ممن يقدمن الخدمات القانونية والارشادية للنساء في المجتمع المحلي، خاصة في المناطق النائية، وذلك في إطار مشروع العيادة المتنقلة. شمل التدريب استكشاف الصعوبات والتحديات الشخصية والمهنية في سياق التدخل، وتعزيز الموارد الداخلية الضرورية للمهنيات كمدخل وشرط لتطويرها لدى المنتفعات. كما واعتمد التدريب اساليب مختلفة تدمج بين مداخل نظرية قصيرة وتمارين عملية حول جوانب مختلفة من العملية الارشادية، وذلك من منظور منظومي يخاطب في فهمه للعنف المستويات والعلاقات المختلفة المساهمة في انتاجه والمتأثرة به.

طرح التدريب تطوير الإدراك لدى المشاركات بنقاط التماس الشخصية مع مسألة تمكين النساء المعنفات وتعزيز سيطرتهن على حياتهن في سياق الموارد الداخلية والخارجية المتوفرة وضمن تشخيص مستمر لواقع التعنيف وامكانيات تغييره بحيث لا يغدو التغيير أجندة ولغته وتوقيته محكوماً بقيم المشاركات فقط وانما بتفاعل دائم وتمكيني مع المنتفعات وأولوياتهن وتعميدات حياتهن. وساهم في طرح الارشاد من منظور نسوي كمرجعية نظرية قيمة

وعملية مساعدة النساء في إطار مشروع العيادة المتقلة، وبتواصل نظري مع سيكولوجيا التحرير التي ترى إلى معاناة الأفراد كتعبير عن خلل اجتماعي قوامه ممارسة السلطة على حياة المستضعفات والمستضعفين واضفاء صبغة مرضية على مواجهة النساء المتميزة بالمعاناة لمنظومات القمع في حياتهن، في الوقت الذي ينبغي فيه فهم علاقات القوة التي تنتج هذه المعاناة والعمل على تغييرها. ضمن هذا التوجه يصبح الارشاد القانوني والاجتماعي خدمة لكافة أفراد العائلة، محكومة بعلاقة متكافئة وغير هرمية يسندها ويرشدها تأمل المهنيات المستمر في سلطتهن ومخاطر استخدامها مع المنتفعات بشكل يعيد انتاج الواقع القمعي الذي يعيشه. ذلك اضافة إلى مبادئ تدخل أخرى كمشاركة المنتفعات والمنتفعين في وضع برامج التوعية والمناصرة، واستخدام ما يصلح من العادات والقيم الاجتماعية والثقافية في اثناء وترشيد عملية التغيير، واعتماد توجه يرى التغيير اجتماعي والعدالة اجتماعية هدفين أساسيين في التدخل الذي لا يقتصر على مفهوم تقديم الخدمات فحسب.

تميز التدريب بمشاركة منفتحة وناضجة نفسياً، رغم تفاوت الخبرات والمهارات، للمشاركة اللواتي أنشأن من خلال حضورهن المتفهم والداعم لبعضهن البعض ومعرفتهن واستعدادهن للتعلم مكاناً انسانياً ومهنياً اتسع لتداول معضلات مهنية وقيمية شخصية هامة لنقاشات مهنية ولتعميق استبصارات ذات أثر في نفوسهن وهوياتهن المهنية. وساهم في توضيح الخطى للعمل على تقديم خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي من خلال



دورة توعية الخليل

العيادات المتنقلة فقد عمل الطاقم المهني في جمعية سيدات أريحا على تنفيذ العديد من الزيارات الاسبوعية من خلال خدمة العيادات المتنقلة في فصايل والجفتلك، والعوجا وقدم الطاقم المهني استشارات فردية لعدد ٧ نساء حول العنف المنزلي في الأغلب، في كل العوجا والجفتلك كان هناك اهتمام كبير في عمل العيادة المتنقلة وكان هناك طلب من المدارس لقاءات توعية مع الطلبة وكذلك توجه من بعض النشطاء المحليين، وما زال المركز يشرف على الجمعية في تقديم الخدمة

حماية حقوق وتعزيز صمود النساء في القدس

لا يزال وجود الاحتلال الاسرائيلي يشكل أحد العوامل الرئيسية لتردي نوعية الخدمات التي تقدم للفلسطينيين في القدس المحتلة بشكل عام والنساء بشكل خاص. ومن منطلق المسؤولية المجتمعية تقوم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية بدور هام في تقديم الخدمات للسكان في القدس، في مجالات مختلفة، من اجل سد النقص او الفراغ الناتج عن تقاعس مؤسسات الاحتلال المختلفة عن القيام بدورها، وسياسة التمييز التي تمارسها تجاه سكان المدينة الفلسطينية من ناحية، ومن ناحية ثانية عدم قدرة المؤسسات الفلسطينية الرسمية عن القيام بأي دور في هذا المجال، حيث لا يُسمح للسلطة الوطنية الفلسطينية بالعمل في مدينة القدس بموجب اتفاقية اوسلو. ومن هنا جاءت فكرة مشروع "وجود" حماية حقوق وتعزيز صمود المجتمعات المهمشة في القدس الشرقية ٢٠١٦-٢٠١٩.

ويرتكز دور مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي كمؤسسة فلسطينية نسوية مهنية متخصصة تعنى بقضايا وحقوق المرأة وتساهم في العمل على تغيير واقع التمييز القائم ضد المرأة منذ تأسيسه في القدس عام ١٩٩١ تقديم خدمات نوعية للنساء في القدس، وعلى رأسها خدمات الارشاد الاجتماعي والقانوني للنساء المعنفات والمنتهكة حقوقهن. تساهم هذه الخدمات في توفير فرصة للنساء للخروج عن صمتهم، وطلب العون والمساعدة من جهة فلسطينية لا ترتبط بأي شكل من الاشكال بالمؤسسات الاسرائيلية.

من الناحية الفعلية فان مسؤولية المؤسسات الاحتلالية في المدينة رسميا عن تقديم مثل هذه الخدمات للنساء المعنفات يخلق عائقا امام توجه بعض النساء لطلب المساعدة من مؤسسات الاحتلال في قضايا الحماية من العنف الاسري

والحقوق المتعلقة بقانون الاحوال الشخصية مثل: الحضانة، النفقة، الطلاق والمشاهدة وغيرها من القضايا الحقوقية. وتعتبر النساء عادةً أنهن يفضلن التوجه للمؤسسات الفلسطينية لمساعدتهن في تحصيل حقوقهن وحمايتهن من العنف الاسري.

تعاني النساء في القدس من العديد من المشاكل والمعوقات عند وجود حاجة للمطالبة بحقوقهن، حيث أن هناك رفض اجتماعي بشكل عام أن تقوم النساء بالتوجه لطلب المساعدة أو الحماية، ولخصوصية وضع القدس تعاني النساء رفض مزدوج كون أغلبية المؤسسات التي تقدم خدمات الحماية وخدمات قانونية واجتماعية للنساء هي تابعة لدولة الاحتلال، وهذا يشكل عائق كبير أمام بعض النساء عندما يفكرن في طلب المساعدة. أيضا معيق اخر يتعلق بقلة المؤسسات الفلسطينية التي تقوم بتقديم مثل هذه الخدمات للنساء حيث أن هناك ضرورة لرفع نسبة هذه المؤسسات والتي تركز بعملها على الأحوال الشخصية والحماية من العنف، لما في ذلك أثر ايجابي على امكانية توجه النساء لطلب المساعدة.

مركز المرأة يقدم خدمات للنساء الفلسطينيات اللواتي يقمن بالقدس سواء كن مقدسيات أو غير مقدسيات، حيث تم تقديم خدمة قانونية واجتماعية، حيث هناك العديد من حالات الزواج في القدس التي وبسبب اختلاف نوع الهوية ما بين الزوجين (قدس، ضفة)، تواجه النساء إشكاليات عديدة فيما يتعلق بحقوقها القانونية، تنفيذ قرارات المحاكم، تثبيت عقود الزواج، تسجيل الأطفال، تحصيل حقوق، وغيرها من القضايا، والتي أحيانا تحرم المرأة من حضانة أطفالها أو مشاهدتهم، أو تحرم المرأة من تحصيل حقوقها القانونية في عقد الزواج، وحيانا تحرم من حقها في حماية حياتها.

مشروع وجود

وجود هو مصطلح عربي يعني الحضور والبقاء والمصطلح هو تصوير لصمود السكان الفلسطينيين في القدس، الذين يكافحون من أجل المطالبة بحقوقهم في العيش في مدينتهم والحفاظ على هويتهم الفلسطينية.

وجود هو المرحلة الثانية من برنامج القدس الشرقية الممول من الاتحاد الاوروبي وبمشاركة منظمة اوكسفام بعد نجاح المشروع السابق «حماية الحقوق وتحسين صمود المجتمعات المهمشة في القدس الشرقية»، قرر

الاتحاد الأوروبي ومنظمة اوكسفام والمنظمات الشريكة مواصلة العمل مع مجتمعات القدس الشرقية الذين هم في حاجة الى الدعم.

بدأ مشروع «وجود» عام ٢٠١٦ وسيستمر لغاية ٣ سنوات، وهو برنامج متعدد القطاعات ومنفذ من قبل (٤) مؤسسات شريكة هي مركز المرأة، جمعية الاغاثة الطبية الفلسطينية، مركز الارشاد الفلسطيني، الاغاثة الزراعية الفلسطينية يعملون مع المجتمعات المحلية لتعزيز حقوق المرأة والاستجابة للطوارئ والتنمية الاقتصادية للمرأة وهوية الشباب ويتم تنفيذ نشاطات المؤسسات في بعض المجتمعات الاكثر تهميشا في القدس الشرقية وهي: البلدة القديمة، الطور، العيساوية، سلوان، وصور باهر.

تمكين النساء واعلاء صوتهن

تواجه النساء الفلسطينيات في القدس الشرقية العديد من التحديات المرتبطة في الاحتلال الاسرائيلي كهدم المنازل وحقوق الاقامة ومصادرة الاراضي والقيود على الحركة وغيرها من الانتهاكات. بالإضافة الى تحديات مرتبطة في المجتمع الذكوري الذين يعيشون به. وتواجه العديد من النساء في القدس انتهاك لحقوقهن فيما يتعلق بالأحوال الشخصية، ويلعب مركز المرأة دور اساسيا ومهما في تقديم الخدمات المختلفة للنساء في القدس، حيث يتم تقديم الخدمة القانونية والاجتماعية للنساء اللواتي يتعرضن لانتهاك لحقوقهن سواء الحقوق المرتبطة بقانون الاحوال الشخصية: حضانة، نفقة، طلاق، مشاهدة، وغيرها، أيضا يتم العمل على مساعدة النساء على حماية أنفسهن من أنواع العنف المختلفة، ويتم تقديم هذه الخدمة مجانا للنساء، وذلك من خلال عقد جلسات ارشاد اجتماعي وتمثيل النساء في المحاكم.

ولضمان زيادة نسبة النساء اللواتي يطالبن بحقوقهن يتم تنفيذ عدة انواع من لقاءات التوعية لبعض فئات المجتمعة المختلفة حول الحقوق القانونية والاجتماعية النساء المقدسيات، يتم تنفيذ سلسلة لقاءات هذه مع النساء ربات البيوت، أيضا لطلبة الجامعات والمقدمي الخدمات المختلفة للنساء. وتهدف هذه اللقاءات المساهمة في مساعدة النساء بالمطالبة وحماية حقوقهن المختلفة ورفع وعي مقدمي الخدمات والطلبة ليكونوا حساسين لقضايا المرأة

والانتهاكات التي تتعرض لها بهدف تقديم خدمة أفضل للنساء. ولضمان وصول الخدمات الاجتماعية لأكبر عدد ممكن من النساء في القدس، يتم العمل مع مؤسسة قاعدية في منطقة سلوان مركز نسوي الثوري بهدف بناء قدراتهم ليتمكنوا من تقديم خدمات التوعية والخدمة الاجتماعية للنساء في المجتمع المحيط بهن.

ومن خلال مشروع « وجود » ولأهمية الوضع السياسي وأثره وتبعياته على النساء يتم توثيق لبعض الانتهاكات الاسرائيلية للنساء في القدس، من ضمنها المدهامات الليلية، هدم المنازل، غيرها حيث يهدف هذا التوثيق اظهار أثر هذه الانتهاكات على النساء، والى فضح الانتهاكات الاسرائيلية من خلال التوضيح لبعض الوفود الخارجية ما هي نوعية هذه الانتهاكات وأثرها على النساء. ومن انجازات المشروع توقيع اتفاقية تفاهم فيما بين مركز المرأة ومركز نسوي الثوري-سلوان كمؤسسة قاعدية بهدف بناء قدرات المركز لرفع مستوى المعرفة بالحقوق الاجتماعية والقانونية لتمكينه من تقديم خدمات التوعية والخدمة الاجتماعية للنساء في المجتمع المحيط بهن.

[HTTPS://WWW.FACEBOOK.COM/WUJOODALQUDS](https://www.facebook.com/WUJOODALQUDS)

في إطار بناء قدرات المؤسسات القاعدية تدريب مهارات التيسير والاتصال المجتمعي

في إطار اهتمام مركز المرأة بتطوير قدرات المؤسسات قاعدية في مجال عملهم المهني مع النساء والمجتمعات المحلية عقد المركز دورة تدريب وبناء القدرات لكوادر المؤسسات القاعدية بعنوان تدريب مهارات التيسير والاتصال المجتمعي. استهدف التدريب مشاركات من طاقم العمل في المؤسسات القاعدية شريكة مركز المرأة ل ٧ ايام تدريبية، وهدف الى تطوير قدرات المشاركات بالمعارف والمهارات والاتجاهات اللازمة في الاتصال الفعال، اكتساب المشاركات مجموعة من المعارف والمهارات والاتجاهات ذات العلاقة بالتنظيم والتسيير والتشبيك المجتمعي، اكتساب المشاركات المعارف والمهارات والاتجاهات في تيسير الأنشطة المجتمعية. صياغة أهداف جلسات التيسير، تصميم وتطبيق التدريب وإعطاء واستقبال التغذية الراجعة، تطبيق آليات تيسير اللقاءات وإدارة الجلسات التدريبية، إعطاء تغذية راجعة وفق المعايير المهنية، خلق الفضاء التعليمي لتطوير قدرات المشاركات في القيادة واتخاذ القرارات والعمل ضمن الفريق.

تنوع خبرات المشاركات وهذا ما أثرى التدريب وعزز مفهوم التدريب التشاركي والذي يبنى على خبرات المشاركات، فكان هناك أخصائيات في مجال المساعدة القانونية، وكذلك أخصائيات اجتماعيات وأيضاً موظفات علاقات عامة. وخرج التدريب بمجموعة من التوصيات أهمها: أن يكون هناك متابعة مع المجموعات بعد انتهاء التدريب من خلال عقد لقاءات تغذية راجعة لفحص مدى استفادة تلك المجموعات من التدريبات وكيفية تطبيق بعض التقنيات في المواقف المختلفة.

ورشة تبادل خبرات بين المؤسسات القاعدية لنقل تجربة العمل مع النساء ضحايا العنف

نظم المركز يوم دراسي بين المؤسسات القاعدية الثلاث لتبادل الخبرات بين المؤسسات النسوية القاعدية في العمل مع النساء ضحايا العنف وبناء برامج تدخل ملائمة، وللتركيز على تجربة عمل المؤسسات القاعدية السابقة مع مركز المرأة وضم اللقاء ٣٠ شخص من الهيئة الادارية وطاقم العمل المهني، في جمعية النجدة وجمعية طوباس ووحدة الخدمات مركز المرأة لدعم الكادر الجديد في جمعية سيدات أريحا ورفده بالخبرات الطويلة لمركز المرأة للإرشاد القانوني وجمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة الفلسطينية طولكرم وجمعية طوباس الخيرية والتي ابتدأت شراكتهم مع المركز وخبرتهم في تقديم الخدمات للنساء منذ سنوات.

وركزت الورشة على التجربة العملية لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات الشريكة في تقديم الخدمات الاجتماعية والقانونية للنساء، وأهمية التشبيك والتنسيق مع المؤسسات الرسمية والمجتمعية للمساهمة في توفير بيئة داعمة للنساء وكذلك رفع الوعي المجتمعي بقضايا العنف والنوع الاجتماعي، وأشارت المشاركات في اللقاء الى التحديات التي تواجه العمل مع النساء في الارشاد والتوعية وتمثيلهن بالمحاكم، وكيف أن القضايا تحتاج لصبر ونفس طويل في متابعتها للوصول إلى نتائج تكفل حقوق النساء، ولكن يبقى القانون عاجز عن حماية النساء ضحايا العنف وردع المعتدين.

اختتم اليوم الدراسي بتوجيه مجموعة من التوصيات والدروس المستفادة



دورة توعية في القدس

من قبل المشاركات قدمن من خلالها خلاصة تجاربهن في العمل مع النساء ضحايا العنف، والمجتمعات المحلية في المناطق المهمشة وأكدن على أن تجربة العمل مع مركز المرأة هي تجربة مهنية نوعية وساهمت في تطوير خبراتهم في العمل على مستويات مختلفة داخل مؤسساتهم وتطوير كوادرمهم المتخصصة.

خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي للنساء المعنفات والمنتهكة حقوقهن

واصل المركز تقديم الخدمات للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن، ويمكن تلخيص أبرز الإنجازات المتحققة في هذا المجال بما يلي:

أولاً: الخدمات المقدمة مباشرة من المركز

من خلال وحدة الخدمات ومكاتب المركز في كل من الخليل، بيت لحم، القدس ورام الله توجت الى المركز (٤٢٤) امرأة تتراوح اعمارهن بين ١٦-٥٥ لطلب الخدمة القانونية الاجتماعية المباشرة والتي توزعت بين الوسط (رام الله والقدس) ١٨٤ امرأة، والجنوب (بيت لحم والخليل) ٢٤٠ امرأة. ورفع طاقم محاميات المركز (٥٢٩) دعوى للنساء الفقيرات والمهمشات ممن احتجن للمساعدة القانونية والتمكين والدعم القانوني في المحاكم، حيث انتهت ٢٢٩ قضية منهن بالحصول على احكام تتلاقى وحاجة النساء وتنصفهن بقدر معين او تؤكد بعض حقوقهن، بينما انتهت ٥٥ قضية بالتجسير القانوني والمصالحة والتسوية وفقاً للأوضاع الاجتماعية والقانونية التي

تحكم تلك النساء اصحاب القضايا .

حصلت ٢١ امرأة من أصل ٤٢٤ على الخدمة الاجتماعية فقط دون اللجوء الى حلول قانونية او قطاع العدالة، وقد تمحورت قضاياهن حول العنف الجسدي والنفسي من قبل الزوج والمعاملة السيئة التي تعرضن لها، والمشاكل العائلية مع عائلة الزوج والزوجة وكانت الخدمة الاجتماعية من خلال الجلسات الفردية التي كان هدفها التقوية والتمكين وصولا الى حلول ويجاد اليات بديلة لمساعدة النساء لمواجهة مشكلهن وحلها بأنسب الطرق وأفضلها، وهناك ما يزيد عن ١٨٨ قضية للعام ٢٠١٧ لم تنته حتى الان وهي منظورة بالمحاكم.

القراءة الاولية لنوعية القضايا الاكثر عددا نوجد ان قضايا النفقات مرة اخرى هي الاكثر عددا حيث بلغت ٣١٧ منها ١٥٥ قضية نفقة زوجة و الباقي نفقة اطفال و بنات وهذا يقودنا الى ذات النتيجة الراسخة بعدة نظريات ودراسات حيث ان العوز و الحاجة وعدم حصولها على مال يسد حاجياتها و اطفالها و عدم تمكينها اقتصاديا يدفعها الى اللجوء الى القضاء للمطالبة بهذه النفقات ولكن هذا السيناريو الذي فرضه على النساء البيئة المحيطة ابتداء من عقد الزواج و الفهم التاريخي الأيديولوجي لموضوع الزواج و حقوق الزوجين و منها واجب الزوج بالإنفاق على الزوجة وحقه ان تكون مطيعة له تأتمر بأمره و تطيعه طاعه عمياء و ساعد بترسيخ هذا النمط الذكورية المترسخة في الموروث الاجتماعي و ذلك مؤكداً من ارتفاع نسبة قضايا النفقة اذ انه وبالرغم من كون المرأة شريك فعلي في مضمار العمل و الانتاج و الدور القيادي و من النساء من هن المعيل الرئيسي للأسر و بحسب اخر احصائية للإحصاء الفلسطيني بما يؤكد ذلك فهذا الواقع العصري لم يغير الاطار المتعارف عليه لوضع المرأة. فعند حدوث الخلاف حتى ولو كانت المرأة عاملة فعقد الزواج يجبرها على اللجوء الى دعوى النفقة وفهمها او تقبلها للواقع المعاش لا يمكنها من استخدام وسائل دفاعية اخرى سوى التقليدية منها كما ان الأزواج يعتمدون على الانفاق بشكل كبير وفي معظم الحالات كوسيلة للضغط على النساء للبقاء تحت طاعتهم وولايتهم التي ورثوها عن اجدادهم، وليس بحسب الواقع والمفروض ان يكون باعتبار ان الزوجة والبنات هي امرأة كاملة الوعي والادراك ولديها من الاهلية ما يمكنها لتكون ملكة نفسها وصاحبة قرار.

القراءة الفاحصة في قضايا الطلاق للشقاق و النزاع المرتكز على قانون الاحوال الشخصية و التعميم الصادر في عام ٢٠١٢ بخصوصه فدعاوى



زيارة المقررة الخاصة للعنف ضد المرأة الى البيت الآمن

النزاع والشقاق بلغ عددها ١٠٢ دعوى منها ما هو مرفوعة من قبل الزوج وما هو من قبل الزوجة وقد ارتفعت نسبة رفع هذه الدعاوى بعد صدور التعميم الذي بدأ تطبيقه من ٢٠١٢/٩/١ ارتفاعا ملحوظا، حيث أن التعميم قد سهل من اجراءات الدعوى وأصبح بإمكان الزوج ايضا الاستفادة من هذه التسهيلات كما افادت جميع المحاميات و اجمعن على ذلك، وهذه نسب متقاربه من حيث توجه الأزواج لرفع هذه القضايا للتخلص من حقوق الزوجات او التخفيف منها خاصة ان فرصته على اثبات الدعوى اقوى من فرصة النساء من حيث احضار البينة الشخصية و توكيل محام ودفع اتعاب له .

أما عن نوع المنطقة التي انحدرت منها المتوجهات ان ٤٤ منهن من مخيم ومن قرية ٨٨ ومن بلدة ٨٤ اما من مدينة ١٥٠ من وخربة ٢ وهذا دليل ان طبيعة المنطقة لا تؤثر على ازدياد او نقصان العنف او الحرمان من الحقوق وانما الدور الرئيسي لتحديد هذه النسبة زيادة او نقصان هو المستوى الثقافي والفكري للطرفين. ناهيك عن لجوئنا في الفترة الاخيرة الى القرار الاستثنائي في احدى القضايا الشرعية والقاضي بالاكفاء بوجود دعاوى نفقة للزوجة على الزوج لإثبات وجود شقاق ونزاع بينهما واعتبار تقرير الار شاد الاسري الصادر عن دوائر الارشاد الاسري التابعة للمحاكم الشرعية جزء من البينة التي يمكن للأطراف الاعتماد عليها وقد ساعدنا هذا التكتيك في العديد من القضايا .

ثانياً: الخدمات المقدمة من خلال المؤسسات القاعدية الشريكة

١- جمعية سيدات اريحا

قدمت جمعية سيدات أريحا الخدمات القانونية والاجتماعية أن ٧٠ امرأة في أمس الحاجة إليها، منهم ١٦ سيدة قدمت لهن الخدمات الاجتماعية والقانونية؛ وقدمت ارشاد اجتماعي ٤ سيدات، وأما الخدمة القانونية فقط فقد تم تقديمها ل ٨ سيدات، كذلك تم تقديم استشارات اجتماعية وقانونية ل ٤٢ سيدة، وترافعت أمام المحاكم الشرعية ل ٢٨ حالات في المحكمة منها تم الحصول على ٦ قرارات في صالح المرأة والباقي ما زالت جارية.

معظم الحالات تمحورت حول الحرمان من الحقوق من أفراد الأسرة أو من الزوج خصوصاً المهر المؤجلة، والعنف الجسدي والجنسي، وحضانة الأطفال والمشاكل المتعلقة بالأسرة بما في ذلك الطلاق والانفصال والنفقة. أما التوزيع الجغرافي للحالات التي طلبت الخدمة على النحو التالي: المدن (٣٧) والقرى (١٧)، ومخيمات اللاجئين (١٦).

نفذت كلا من الاخصائية القانونية والاختصاصية الاجتماعية (٣٢) جلسة توعوية في محافظة اريحا والاغوار والمناطق المجاورة كالعوجا، عقبة جبر، عين السلطان، أريحا، الجفتلك. وتركزت أهم محاور جلسات التوعية على القضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ودور القانون في حماية المرأة وقوانين الاحوال الشخصية والعقوبات. استهدفت هذه اللقاءات ٥٩٨ مشاركاً معظمهم من ربات البيوت والعمال وطلبة المدارس، وكانت من أهم النتائج الرئيسية رفع مستوى الوعي بين النساء خلال هذه الجلسات. وأصبح أكثر معرفة بحقوقهم، ولاحقاً لجلسات التوعية ارتفع عدد المستفيدات أيضاً من حيث الاستشارات، وتحويل القضايا والتواصل الفعال مع المؤسسات المجتمعية.

٢- جمعية النجدة/ محافظة طولكرم؛

قامت جمعية النجدة الاجتماعية ومن خلال الاختصاصيتين القانونية والاجتماعية بتقديم مختلف الخدمات والاستشارات القانونية والاجتماعية ل (٨٧) امرأة متوجهة لدى الجمعية، خلال العام ٢٠١٦، توزعت الخدمات المقدمة للنساء المتوجهات بين خدمات قانونية اجتماعية مشتركة عدد (٢٠) وخدمات اجتماعية عدد (٥)، و(٥) خدمات قانونية، واستشارت عدد (٥٧)

ما بين (٧) استشارات قانونية اجتماعية مشتركة، و(١٠) استشارات قانونية، و(١٨) استشارة اجتماعية، عدد القضايا المرفوعة في المحاكم (٥٣)، منها تم الحصول على قرار محكمة لصالح النساء (٣٧)، كذلك (١٧) حالات قانونية قضائية تمت متابعتها أمام دوائر التنفيذ .

التوزيع الجغرافي لمواقع سكن النساء المتوجهات لدى الجمعية والمستفيدات من الخدمات القانونية والاجتماعية المذكورة آنفاً على نحو يقارب (٣٤) متوجهات من المدن، و(٣٦) متوجهة من القرى، و (١٧) متوجهات من المخيمات، وكان الانتهاك الأكثر شيوعاً الذي تعرضت له معظم النساء المتوجهات هو الحرمان من النفقة، في حين تراوحت باقي الحالات ما بين حضانة، طلاق، وأخرى، ذات علاقة بقضايا الضم، وأخرى ذات علاقة بقضايا المشاهدة.

ونفذت كلا من الاخصائية القانونية والاختصاصية الاجتماعية (٣٨) لقاء توعوي في محافظة طولكرم تناولن فيها عدة مواضيع تهم النساء ذات طبيعة قانونية واجتماعية، كقضايا النفقة وقانون الأحوال الشخصية والعنف الأسري، والزواج المبكر، ودليل الحماية، والطلاق، وآليات اختيار الزوج، وإرشاد قبل الزواج، واليات العمل مع النساء المعنفات، والاعتداءات الجنسية والتفريق للنزاع والشقاق، وعمل تمارين لتفريغ العصبية والضغط النفسي، الجرائم الالكترونية واستغلال النساء، استهدفت هذه اللقاءات حوالي (٦٩٦) مشارك/ة من ربات البيوت والعاملات وطلبة المدارس و الجامعات، من مختلف مخيمات وقرى محافظة طولكرم، بالإضافة إلى مدينة طولكرم.

أهم مخرجات هذه اللقاءات رفع الوعي بحقوق النساء والخدمات المقدمة لهن، وتقديم استشارات لعدد من النساء الحاضرات، وتحويل عدد منهن لتلقي خدمات قانونية واجتماعية من الجمعية، وتحويل عدد من النساء إلى التمكين الاقتصادي.

فعاليات الثامن من آذار-يوم المرأة العالمي

احيا مركز المرأة والمؤسسات النسوية القاعدية الذكرى السنوية ليوم المرأة العالمي في الثامن من آذار من خلال سلسلة فعاليات وانشطة في المحافظات المختلفة. في محافظة اريحا نظم المركز بالشراكة مع جمعية سيدات اريحا الخيرية ورشة عمل حول «التمكين الاقتصادي للنساء ودورهن في التنمية». وشارك فيها ممثلين عن وزارة العمل ومؤسسة فادن الفلسطينية للإقراض والتنمية، والعديد من المؤسسات الحكومية والاهلية بحضور (٤٠) مشاركا ومشاركة أكدوا على أهمية تمكين النساء اقتصاديا في المحافظة وتشبيكهن مع المؤسسات ذات العلاقة. جرى التأكيد خلال الورشة أهمية دور الجمعيات التعاونية النسوية في تمكين المرأة اقتصاديا من خلال ايجاد فرص عمل وتسويق منتجات الجمعيات. كما عرضت خطة متكاملة حول برنامج الخدمات القانونية والاجتماعية المخطط تنفيذها في محافظة اريحا بالشراكة بين المركز والجمعية والتي تتركز حول تمكين وتطوير قدرات طاقم جمعية سيدات اريحا المختص ورفدهم بخبرة وتجربة المركز في هذا المجال، وتوفير الدعم والاسناد للجمعية في عقد حلقات وورش التوعية للمجتمع المحلي من خلال استحداث برنامج خدمات وعيادة قانونية اجتماعية متخصصة في المحافظة تساهم في توسيع نطاق الخدمات القانونية والاجتماعية المقدمة للنساء في المناطق المهمشة.



في مسيرة الاحتجاج على قانون الضمان الاجتماعي

في طولكرم نظمت جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة الفلسطينية وبالشراكة مع المركز لقاءً مفتوحاً حول «التمكين الاقتصادي للمرأة عبر التعاونيات الإنتاجية» في قاعة الغرفة التجارية في مدينة طولكرم، شارك فيه أكثر من ٨٠ مشارك من الشخصيات الاعتبارية والمؤسسات الفاعلة كالمحافظة والغرفة التجارة واتحاد لجان العمل النسائي وجامعة القدس المفتوحة وغيرها من المؤسسات والناشطين. وجرى خلال اللقاء مناقشة أبرز المعوقات التي تواجه المرأة في عملية التمكين الاقتصادي استناداً إلى ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وتدني الأجور للنساء وانحسار عمل المرأة في مجالي الزراعة والخدمات والصناعات التحويلية، والاشارة إلى الفجوة الاقتصادية في التنمية بين المرأة والرجل، وحيث يقع الجزء الأكبر من هذه المعوقات على الاحتلال

وخرجت الورشة بمجموعة من التوصيات أهمها: تزويد النساء الرياديات صاحبات الأفكار بالدعم المالي والفني لإيجاد مشاريع تمكين مستدامة، بناء برامج تدريبية مهنية وإعطاء قروض وبرامج تأمين صحي، وورشات تدريب مختلفة تشجع على الابتكار والأفكار غير التقليدية، ودعم منتجات النساء من خلال توفير مركز تسويق للمنتجات وافتتاح معارض تعاونية للتسويق، ضرورة التفات الوزارات المعنية لدورها في تمكين النساء اقتصادياً ودعمهن.

أما في محافظة طوباس فقد نفذت جمعية طوباس بالشراكة مع المركز سلسلة فعاليات بمناسبة الثامن من آذار أهمها إنتاج (٣) ومضات مرئية بالتعاون مع المتطوعين توثق قصص ناجحة لنساء انخرطن في مشاريع اقتصادية. كما عقدت ورشة متخصصة في التمكين الاقتصادي شارك بها أكثر من (٤٠) مشاركا ومشاركة عرضت خلالها هذه الومضات وتبعها حوار ونقاش حول امكانيات وتحديات التمكين الاقتصادي في المحافظة. كما نظمت الجمعية بالتعاون مع المراكز النسوية في القرى والمخيمات في محافظة طوباس معرض منتجات نسوية بهدف خلق مساحة تسويقية للنساء لعرض منتجاتهم، وقد شارك في الافتتاح العديد من المؤسسات الرسمية كالمحافظة والتنمية الاجتماعية والشرطة وزار المعرض أكثر من ٢٠٠ شخص من المؤسسات الأهلية والنسوية والناشطات وافراد من المجتمع المحلي.

فعاليات أسبوع مناهضة العنف ضد المرأة

في إطار حملة ١٦ يوم لمناهضة العنف ٢٠١٦ نظم المركز سلسلة من الفعاليات مع عدد من الشركاء والائتلافات التي يعمل المركز في اطارها. وكذلك الحال تعزيز التعاون والتنسيق بين أطراف الحركة النسوية كوزارة شؤون المرأة والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وشارك المركز في إطار منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة في الفعاليات الخاصة بهذه المناسبة وخاصة في المؤتمر الصحفي للإعلان عن انطلاق الحملة، وكذلك المؤتمر الختامي لانتهائها. وعمل المنتدى على إنتاج وبت سلسلة من المواد الدعائية والاعلانية طوال فترة الحملة، وكذلك إنتاج وبت حلقات تلفزيونية إضافة الى إنتاج بروشور تعريفي حول الجرائم الالكترونية وسبل الوقاية والحماية منها. اما بالنسبة للشركاء الأساسيين من المؤسسات القاعدية فقد عمل المركز على تعزيز شراكته معها من خلال النشاطات التالية:

جمعية سيدات أريحا قامت بتنظيم بازار صناعات نسوية يدوية ومعرض ومسرحية حول العنف خلال نشاطات حملة ١٦ يوم بمشاركة ٨٠ شخص من ممثلي المؤسسات الرسمية والأهلية كالمحافظة والأمن الوطني والمخابرات والشرطة ووزارات والعمل والداخلية والتنمية المجتمعية. تضمن البازار فعاليات عديدة، منها عرض لوحات عن العنف ضد المرأة، ومسرحية قدمها عدد من طلاب مدرسة جمعية سيدات أريحا الخيرية، ثلاث سكتشات قصيرة كل منها يتحدث عن موضوع له صلة بموضوع العنف ضد المرأة، ومن أهم محاورها «الحق في الميراث» و«الحق في التعليم» و«الزواج المبكر» و«الحماية الالكترونية» و«الحق في الحياة». وشملت الفعاليات أيضاً عرض لعدد من الأفلام القصيرة التي تتحدث عن العنف ضد المرأة، واستمر عرض هذه الأفلام طوال اليوم لكي يتسنى لزوار البازار والطلاب المدارس مشاهدتها متى سمحت الفرصة، ومعرض منتجات يدوية نسائية تعددت اشكاله وأصنافه لبيح للنساء مجالاً للتسويق والتمكين الاقتصادي.

اما جمعية النجدة فعقدت ورشة عمل ختامية في جامعة خضوري في طولكرم شارك بها ٨٣ من المؤسسات الأهلية والرسمية وطلبة جامعة خضوري، جاءت بعد سلسلة من لقاءات التوعية بمدارس الذكور والاناث في مخيم مور شمس ومخيم طولكرم حول الاستخدام الخاطئ لوسائل التواصل الاجتماعي وأثره

في العنف ضد المرأة، وقد عرضت الورشة نتائج لقاءات التوعية وتوصيات الطلبة معلمي المدارس، وركزت المداخلات أثناء اللقاء توضيح ما تتعرض له المرأة من ابتزاز واستغلال نتيجة الاستخدام السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي، وعدم وجود قوانين رادعة ذات علاقة بالجرائم الإلكترونية، وأن مواقع التواصل الاجتماعي هي سلاح ذو حدين، حيث أن الاستخدام السلبي يؤدي إلى عواقب وخيمة من تفكك أسري وغيره ومن هنا ينبع دور المؤسسات وصناع القرار في وضع حلول رادعة للحد من هذه الظاهرة، كما جرى الحديث عن دور الشرطة في حماية المواطنين من الاستغلال عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وخرج المشاركون بعدد من التوصيات كان أهمها ضرورة تفعيل قانون الجرائم الإلكترونية، إعطاء ورش مكثفة حول الموضوع واستهداف كافة الفئات العمرية، عقد لقاءات توعية لأولياء الأمور حول الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي، تفعيل دور الإعلام في زيادة الوعي لدى الناس للحد من هذه الظاهرة، إضافة إلى ضرورة توعية المواطنين وتزويدهم بعناوين أصحاب الاختصاص للحد من الظاهرة، وضرورة الشراكة مع مزودي الخدمات الإلكترونية والتدريب المستمر لأفراد الشرطة للتعامل مع هذه الجرائم بفاعلية وكفاءة.

جمعية طوباس نظمت سلسلة لقاءات توعية بالتعاون مع وحدة حماية الأسرة



مناهضة العنف ٢٠١٦ جمعية طوباس



مناهضة العنف ٢٠١٦ جمعية النجدة

في الشرطة حول استغلال النساء والاساءة لهن من خلال الاستخدام الغير واعى او الخاطى لوسائل التواصل الاجتماعي، واختتمت هذه اللقاءات بورشة عمل شارك بها ٦١ شخص من المؤسسات الاهلية والرسمية والناشطات المجتمعيات، وتم خلالها استضافة المحافظ ووحدة حماية الاسرة في الشرطة ووزارة الاوقاف، تم خلال الورشة عرض مداخلات من الجهات المدعوة وجمعية طوباس ركزت المداخلات على طبيعة القضايا التي وصلت الشرطة ضمن الجرائم الالكترونية وربطت مداخله الاوقاف بين زيادة احصائيات الطلاق في محافظة طوباس والاستخدام الغير واعى لمواقع التواصل الاجتماعي، وكيف تساهم أحيانا استغلال النساء من خلال هذه المواقع لابتزازهن وتشكيل مخاطر اسرية، وخرج المشاركين بتوصيات حول ضرورة التوعية من خلال المساجد، والمراكز الشبابية والاسرية، ونتج عن اللقاء تنسيق مع وزارة الاوقاف لتدريب أئمة المساجد للحديث حول مشاكل مواقع التواصل الاجتماعي وطرحه بطريقة تحمي النساء وتساعد في الوقاية من الاضرار اللاحقة للاستخدام الخاطى او الغير واعى.

أقلام

سيبقى ملف جرائم قتل النساء مفتوحاً ما لم...

بقلم: ريماء كتانة نزال

مضى على قتل «سهى الديك» ثلاث سنوات، إلا أن ملف القضية بقي مفتوحاً على مصراعيه، فالمغدورة أم لخمسة أطفال، حملهم والدهم وصمة سترافقهم في حياتهم. ولما كان الحكم على الجاني كالذي ارتكب جنحة، قام منتدى العنف ضد المرأة بخطوة شجاعة، استئناف القضية باسم الحق العام، لإبقاء ملفها مفتوحاً. انطلاقاً من قناعة بأن على المجتمع الفلسطيني أن يرى العدالة تأخذ مجراها، وإعادة الحق للنساء اللواتي حُرمن طويلاً منها.

سيبقى ملف المغدورة مفتوحاً، لأن المجرم حُكِم عليه بالسجن لمدة عامين اثنين، مستفيداً من المادة ٩٨ من قانون العقوبات، تَخَفَّ القاتل من عقوبة القتل بواسطة العذر المُحل، وقبل صدور القرار بقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤ بأيام، الذي قام بتعديل المادة رقم ٩٨ من قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠. أيام قليلة فصلت بين الغاء العذر المخفف للعقوبة المنصوص عليه في المادة ٩٨ من قانون العقوبات في ٣١ ايار ٢٠١٤، وبين الحكم الصادر على القاتل في نيسان من نفس العام بسجنه لمدة عامين مستفيداً من المادة ذاتها. بين مفهوم القتل الجنحة ومفهوم القتل كجناية. هذه هي الحكاية.

الملف سيبقى مفتوحاً، لأن التعديل على أهميته، كرّس الثقافة النمطية، فالتعديل سحب الدسَم من النص مباشرة، بتعامله مع مصطلح «الشرف» المُضلل! فإنّ اتجهت إرادة المشرّع إلى زرع ثقافة مفادها أن لا أعذار في قضايا القتل المرتكبة على خلفية ما يسمى «شرف العائلة»، فلماذا الإبقاء على مصطلحات ترتبط بالعذر وثقافته، أو التذكير بهما في النص المعدل! «يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بثورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه، ولا يستفيد فاعل الجريمة من هذا العذر المخفف إذا وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف»، الجملة الأخيرة فائضة عن حاجة القانون، تستقصد التباس النص في أبعاده الثقافية والتوعوية، وتدلل على أننا تقدمنا خطوة نحو الأمام

باتجاه العدالة، سيصر البعض على العودة خطوة إلى الوراء، بما يجعلها كأنها لم تكن.

الملف مفتوح، لأن المجرم يطالب بتعويض مادي عن أربعة أشهر زيادة عن مدة الحكم، قضاها في السجن. قيل قديماً أن الملك فرعون قد فرعن واستكبر، لأن استكباره لم يُرد إلى نحره، فالجاني لم تطله يد العدالة لقاء جريمته، لأنه اعتاد بأنها أحد حقوقه نظراً للملكية الضحية، يملك حياتها وموتها، وذلك لأنه استفاد من العذر المخفف للعقوبة رغم انتفاء ثورة الغضب عن فعله، فالمعروف أن الجاني استمر في التحقيق مع زوجته لمدة اسبوع بغرض سحب اعترافاتها، قبل أن يقتلها!

الملف ما زال مفتوحاً، لأن القضية ما زالت ماثلة في المحاكم، لأن الحكم بالسجن لمدة عامين على قاتل زوجته؛ يشبه عقوبة من يصدر «شيكات» بلا رصيد، بل إنها تعكس الفكر الذكوري الذي يوجه عقلية القضاة في المحكمة، فشمس القتل لا يمكن أن تغطي غريبال قتل سهى عمدا وعن سابق الإصرار والترصد.

سيبقى الملف مفتوحاً، لأن بعض القانونيين والمحامين يقفون ضد التعديل بدوافع مصلحة، فالتعديل لا يوفر لهم فرصة كسب القضايا المرفوعة على صعيد جرائم قتل النساء وخاصة المرتكبة في إطار الأسرة.

سيبقى الملف مفتوحاً، لأن أصحاب القرار لم تتوفر لديهم الإرادة بعد، في عبور الجسر نحو تغيير الأنماط والسلوكيات الاجتماعية، لأن التغيير لن يتحقق بمعزل عن اتخاذ سياسات تأسيسية من شأنها صنع التغيير الذي ينشده القانون الأساسي ومراجعياته، ويؤشر عليه المصادقة على «سيداو»، سياسات وتدخلات ذات صلة بالمنهج الدراسية والإعلام ونشر ثقافة التعدد والمساواة.

سيبقى الملف مفتوحاً، طالما يتم إسباغ القداسة على القانون وهو منها براء، وطالما لا زال البعض يعتبر جرائم قتل النساء ظاهرة صحية، تخدم تماسك الأسرة، عوضاً عن رؤية حقيقة آثارها المدمرة على الأطفال وعلى وحدة الأسرة والمجتمع.

لن يغلق ملف الجرائم ضد النساء، قبل إصدار قانون العقوبات الفلسطيني الجديد المنطلق من الواقع نحو النصوص، فلا يعقل استمرار الاستعانة بقانون عقوبات صدر منذ ستة عقود، قانون متقادم لا يتناسب مع العصر، التمسك بقانون قد أكل الدهر عليه وشرب.

لن يغلق ملف قتل النساء وسيبقى يهرب المجرمين من القصاص، دون الإسراع في إقرار مشروع قانون العقوبات الفلسطيني، خالياً من أشكال التمييز ضد المرأة، الذي يجرم التمييز ويفرض عقوبات رادعة على ممارسته، وإقرار مشروع قانون حماية الأسرة من العنف الذي يضمن تحقيق العدالة.

نشرت المقالة في جريدة الأيام على الرابط:

[HTTP://WWW.AL-AYYAM.PS/AR_PAGE.PHP?ID=11E318AAY300095658Y11E318AA](http://www.al-ayyam.ps/ar_page.php?id=11E318AAY300095658Y11E318AA)

النساء وانتخابات الهيئات المحلية... خطوة الى الامام وخطوات الى الوراء

بقلم: نبيل دويكات

لم تكد المهلة التي حددتها لجنة الانتخابات المركزية لإغلاق باب الترشيح لانتخابات مجالس الهيئات المحلية تنتهي حتى بدأت حقائق التحالفات الانتخابية وطبيعتها "وكواليسها" في الظهور. وأماط هذا الامر اللثام عن العديد من الحقائق التي لم تكن تظهر سابقا بذات الوضوح، أو تلك التي كان يجري تداولها في الأحاديث والمناقشات غير الرسمية. ومما لا شك فيه أن الإعلان رسمياً عن القوائم التي ترشحت لخوض الانتخابات شكل مفاجأة في العديد من الأحيان، سواء من ناحية طبيعة التحالفات، أسماء المرشحين أنفسهم، وطبيعة تمثيلهم غير الواضح أو المحدد المعالم، بين الشخصي الفردي والعشائري والحزبي... وغير ذلك من الاعتبارات. لكن بالتأكيد فإن أهم وأكبر تلك «المفاجآت» هي تلك المرتبطة بتمثيل النساء في القوائم الانتخابية.

النظرة الأولية تعطي الانطباع بأن هناك تراجع ما حصل على مضمون ومحتوى تمثيل المرأة في القوائم، إذا ما لاحظنا ان عدد القوائم المرشحة التي احتلت فيها النساء مراكز متقدمة كالمركز الأول وحتى المركز الرابع. ويكاد الميل يتجه نحو "التزام" حرفي بنصوص قانون الانتخابات في هذا المجال، مع ميل الى تبني التفسير الذي يعطي الحد الأدنى من حقوق النساء، وفي الغالب يقع ترتيب النساء في المركز الخامس والتاسع من القائمة، وهو ما سيؤدي حتما الى التقليل من فرص النساء في الفوز، إذا أخذنا بالاعتبار فرصة وعدد المقاعد التي ستحرزها كل قائمة انتخابية. أما القضية الأخرى التي حظيت باهتمام أوسع، أو ربما هي التي طغت على القضية الأولى فهي تحديداً المتعلقة بالكيفية التي جرى فيها إدراج النساء في بعض القوائم الانتخابية.

خلال الأيام الماضية تداول نشطاء على مواقع التواصل الاجتماعي صوراً لعدد من القوائم الانتخابية في بعض الهيئات المحلية تم خلالها إدراج النساء فيها انسجاماً مع القانون، أي مراعاة التمثيل النسبي وفق نصوص القانون، لكن

عضواً عن تسمية «المرشحة» باسمها الرباعي على القائمة وتمت الاستعاضة عنه بوضع كلمات أخرى مثل كلمة «أخت» أو كلمة «زوجة...» وهي تعابير ربما يفهم منها ضمناً إما عدم الرغبة في ذكر اسم المرشحة بحد ذاته، أو أنه لم يتم تحديد اسمها بعد، أو أنه تم إدراج اسمها في القائمة الانتخابية ليس بسبب الرغبة الواضحة والأكيدة في وجودها فيها كمرشحة، بقدر ما هي محاولة لاستيفاء الشروط القانونية لتشكيل القائمة، أو تحقيق و/أو إرضاء لبعض الاعتبارات والمجموعات والجماعات ذات الوزن الانتخابي.

مراجعة تاريخية سريعة تبين أنه رسمياً وعشياً المرحلة الثالثة من انتخابات مجالس الهيئات المحلية للأعوام (٢٠٠٤-٢٠٠٥) أقر المجلس التشريعي الفلسطيني عدد من التعديلات على قانون انتخابات مجالس تلك الهيئات. وكان موضوع مشاركة النساء في الانتخابات هو أبرز التعديلات اللافتة في حينه، وذلك عبر إقرار موضوع «الكوتا» النسوية في القوائم الانتخابية. وربما جاء إقرار المجلس التشريعي هذا ثمرة جهد وعمل دؤوب لنضال الحركة النسوية الفلسطينية خصوصاً، ومؤسسات المجتمع المدني عموماً منذ العام ١٩٩٦ والتي هدفت في حينه الى تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية للمجتمع عموماً، وللهيئات المحلية بشكل خاص، انطلاقاً من فلسفة ترى أن تهميش النساء عن مواقع صنع القرار على كافة المستويات على مدار فترات طويلة من الزمن أدى إجمالاً الى تكريس هذا التهميش كحقيقة وأمر واقع في الذاكرة الجماعية للشعوب إجمالاً، والى تكريس حقيقة أن النساء نفسها غير مؤهلة وغير قادرة على ممارسة دور قيادي، في المستويات المختلفة من صنع القرار. ولأجل المساهمة في تسريع تغيير جذور ومناخ هذا الاعتقاد في الثقافة المجتمعية فإنه لا بد من إعطاء النساء دفعة الى الأمام من خلال تمييز إيجابي «كوتا» لصالح تمثيلهن في مراكز صنع القرار، وهو ما من شأنه أن يقلص فجوات الخبرة والتجربة التي عايشها الذكور وبقيت حصراً عليهم على مر الزمان. وهذا بالطبع كان يعطيهم أفضلية الخبرة والتأهيل في أي سباق انتخابي في حال انطلاق كل من الذكور والإناث من نفس نقطة البداية. ومن هنا جاءت فكرة الكوتا النسوية في ذلك الحين، رغم انه وجدت ولا تزال بعض الاعتراضات، وبعضها نسوية، على تلك الفكرة.

لاحقاً لإقرار المجلس التشريعي في حينه فقد استكملت المراحل اللاحقة من

تلك الدورة الانتخابية بتثبيت تمثيل للنساء بما يقارب ٢٠٪ كحد أدنى من مجالس الهيئات المحلية، وهذا ما جرى فعلاً على أرض الواقع، حيث دخلت النساء، وربما لأول مرة في تاريخ الهيئات المحلية الفلسطينية بأعداد كبيرة الى مجالسها المنتخبة، سواء في المرحلة الثالثة او المرحلة الرابعة من تلك الدورة الانتخابية. وفي الدورة الانتخابية للأعوام (٢٠١٢-٢٠١٣) ارتفعت اعداد النساء في مجالس الهيئات المحلية التي جرى انتخاباتها في هذه الدورة التي تمّت هي الأخرى على أساس نفس القانون المعدل والمقر في العام ٢٠٠٤. ونظرياً فقد تمثلت النساء بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المائة من مجموعة أعضاء مجالس تلك الهيئات. وهذا يعني ان مئات من النساء تمثلن في هذه المجالس، ما يزيد عن (٧٠٠) امرأة وفق تقارير لجنة الانتخابات، على امتداد الوطن، باستثناء قطاع غزة حيث لم تجرى فيها الانتخابات في حينه.

رغم ذلك فقد بقيت المشاركة النسوية محل تساؤل وفحص ونقاش دائم، وموضوعاً باستمرار على طاولة البحث أمام النساء والحركة النسوية خصوصاً، ومؤسسات المجتمع المدني عموماً. وبقي الجدل مستمراً ويتراوح بين وجهة نظر ترى أن إقرار «الكوتا» النسوية وتطبيقها فعلياً هو إنجاز حقيقي لصالح تعزيز دور النساء، ووجهة نظر أخرى ترى أن هذا الإنجاز ما هو إلا عبارة إنجاز شكلي تجميلي، ويحتاج الى الكثير من الجهد والعمل من أجل تحويله الى فعل حقيقي على أرض الواقع. وتكريس نمط من العمل الإداري والتنظيمي لهذه المجالس يتجاوز الصورة النمطية التقليدية لدور المرأة، ويفسح المجال امامها، ويوفر الأرضية المجتمعية المناسبة للمشاركة الفعلية للنساء في عمل المجالس. وبالطبع فانه هناك تجارب وخبرات واسعة ودروس كثيرة، سلبية وإيجابية، يمكن مناقشتها عند الحديث عن هذه التجربة. لكن نجاح تلك التجربة، نظرياً ومعنوياً على الأقل، وفعلياً في بعض المواقع والتجارب، دفع النساء عموماً الى التفكير في توسيع التجربة، وتعميقها واستخلاص الدروس والعبر منها في سبيل دفعها الى الامام نحو تكريس حقيقي وفعلي لواقع مشاركة النساء في حياة مجتمعاتهن المحلية وعلى مستوى صناعة القرار فيها.

من هنا ومع انطلاق المرحلة الحالية من انتخابات مجالس الهيئات المحلية لعام ٢٠١٦ انطلقت معها، وعلى نطاق واسع فكرة تعزيز مشاركة النساء.

وسرعان ما بدأت هذه الفكرة بالاختمار والتعبير عن نفسها عبر سلسلة من الفعاليات النسوية وغير النسوية، وعبر ورش العمل والندوات وحلقات التوعية والمؤتمرات... الخ التي تمحورت على فكرة رئيسية بعينها وهي توسيع «الكوتا» النسوية وزيادتها. وهذا كان محل جدل ونقاش بين من يطالب بتوسيعها مرة واحدة لتصبح مناصفة بين الذكور والاناث تعبيراً عن الواقع الاجتماعي، وبين وجهة نظر كانت ترى ان زيادة النسبة الى ٣٠٪ مطلب واقعي ومنطقي يمكن أن يتم تحقيقه في المدى القريب، خاصة مع وجود طيف واسع من الأحزاب والقوى السياسية والمؤسسات التي عبرت بصور مختلفة عن تأييدها وموافقتها على تبني هذا المطلب ودعم الجهد الساعي الى تحقيقه على مختلف الأصعدة.

يقولون في التراث الشعبي ان «زلات اللسان» تكشف ما تخفيه الصدور. صحيح أن ما تداوله نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي في الأيام القليلة الماضية حول الكيفية التي جرى فيها «تسمية» النساء في بعض القوائم الانتخابية لم يكن رسمياً. أي انه لم يظهر في القوائم الرسمية التي أعلنت لجنة الانتخابات على الموافقة على ترشيحها بعد استيفائها متطلبات وشروط القانون. الا ان مجرد وجود مثل هذه القوائم، ونشر صور بعضها، ولو بصورة غير رسمية انما يحمل معاني ودلالات عديدة لا ينبغي لها ان تمر مرور الكرام من دون نقاش أو تمحيص. إنها تعبير منطقي، على الأقل لدى قطاع محدد من المجتمع، وعن رؤيتهم وفلسفتهم لدور ومشاركة النساء في مراكز صنع القرار، على المستوى المحلي خاصة، وعلى المستوى الوطني عموماً، وربما بعضها يعكس آليات محددة إما للتحايل على نصوص القانون، و/او وسيلة من أجل اجتذاب اصوات النساء، و/او استخدام ذلك لإرضاء واسترضاء بعض الفئات والمجموعات كالعشائر والعائلات على حساب التمثيل الحقيقي للنساء. وربما تكون الأمور غير ذلك.

متابعة ردود الفعل المختلفة التي صدرت خلال الأيام الماضية تعليقاً على هذا التطور يشير الى أن هناك ما يشبه المفاجأة وصلت حد الصدمة لدى جهات مختلفة وفي مقدمتها أطراف الحركة النسوية والمجتمع المدني. وجاءت هذه الصدمة ليس فقط نتيجة لهذا التغيير «المعكس» للطموحات والتوقعات، وإنما كونه جاء ليضيف غيمة من الضباب والتشويش على جهد وعمل ونضالات ما

يزيد عن عشرين عاماً، استثمر خلالها الكثير من الجهد والطاقة من أجل تسجيل وتكريس هذه الإنجازات. كما انه يشوش من جهة ثانية كل الخطط والبرامج التي بنيت على أساسها من أجل التقدم الى الامام. ومن ناحية ثالثة فإن حدة المفاجأة تزداد أكثر خاصة في هذا الوقت الذي صادقت فيه دولة فلسطين للتو على سلسلة من المعاهدات والمواثيق الدولية المرتبطة بحقوق الانسان، وفي مقدمتها اتفاقية مناهضة كافة اشكال العنف ضد المرأة. وربما يكون كل ذلك في المدى القريب محل جدل ونقاش ومدخل للكثير من التساؤلات والاسئلة التي ستوضع أمام القوى والأحزاب والمؤسسات الرسمية حول حقيقة التوقيع على المعاهدات والتعهدات ومواثيق الشرف... وغيرها.

أيا كانت الأسباب والمسببات لظهور مثل هذه الأفكار، أو القوائم المرشحة وأياً كانت محدوديتها، أو حتى عدم قانونيتها فإن مثل هذا الامر لا ينبغي أن يمر دون نقاش أو تمحيص، وخاصة إذا أخذنا سلسلة من المؤشرات ذات المغزى في ثقافتنا المجتمعية والتي يشير بعضها الى نوع من التراجع في موضوع مشاركة النساء. ومن ناحية ثانية بالنظر الى العالم المحيط بنا ومدى التراجع الهائل الحاصل فعلياً على النظر للمرأة ومكانتها في المجتمع، وانعكاسات ذلك وتداعياته على مجتمعا وثقافته. ومن الناحية الثالثة طبيعة النظام السياسي القائم حالياً وبنيته المتحركة والقابلة للتغير والتبدل لاعتبارات عديدة تقع النساء في أسفل سلم أولوياته واهتماماته. وربما هذا ينبغي أن يضيء علامة للتحذير من أنه حتى «بعض الإنجازات» التي تحققت فعلاً كتعديل قانون الانتخابات قد تكون هي الأخرى في مهب الريح. وهكذا يتحول واقع الحال من وضع يمكن فيه التقدم الى الامام خطوة تلو الأخرى ليصبح ويتحول الى التقدم خطوة واحدة الى الامام يتبعها خطوات عديدة الى الوراء.

نشرت المقالة في عدد من المواقع الالكترونية، بعض الروابط:

[HTTP://WWW.WATTAN.TV/NEWS/185772.HTML](http://www.wattan.tv/news/185772.html)

[HTTP://WWW.AMIN.ORG/ARTICLES.PHP?T=OPINION&ID=29628](http://www.amin.org/articles.php?t=opinion&id=29628)

التدخل الأسري

بقلم: الأخصائية الاجتماعية رانية صلاح الدين

تشكل ظاهرة العنف الأسري ظاهرة مجتمعية خطيرة في مجتمعنا الفلسطيني عامة وعلى المرأة بشكل خاص فهي تحد من فرص تطور وتقدم المجتمعات تجاه قضايا التنمية خاصة المتعلقة بحقوق الإنسان وقضايا الفقر والبطالة، إلى جانب ما تلحقه من أذى على المستوى النفسي والاجتماعي وغيره للمرأة.

فالعنف عندما يصبح جزءاً من ثقافة المجتمع سيؤدي بالطبع لتوقف نموه وازدهاره بعكس ثقافة التسامح، والولاء، والمحبة التي تعمل على تطويره ونمائه، والتي لا يمكن تحقيقها من غير إيجاد مساحة من التفاهم والشراكة داخل الأسرة وبين الزوجين، ومن هذا المنطلق يسعى مركز المرأة منذ بداياته إلى تعزيز مفاهيم الشراكة والتفاهم ودعمها في العلاقة الزوجية لأنها جزء أساسي من عملية إنجاح العلاقة الزوجية وصمام الأمان داخل الأسرة.

حيث يشكل مفهوم التدخل الأسري والذي ينتهجه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في عمله في قسم الخدمات مع الأزواج شكل من أشكال التدخل بينهم لحل النزاع بين الزوجين من جهة، ووقف العنف والظلم الواقع على المرأة من جهة أخرى بما يضمن لها العيش بكرامة منطلقين من افتراض أن أحد وظائف الأسرة توفير الحماية لكافة أفرادها ولا سيما المرأة في ظل محدودية مصادر الحماية الخارجية التي تعيق تحقيقها أبعاد قانونية واجتماعية وسياسية تحتاج للكثير لسنا بصدد الحديد عنها بهذا المجال.

يدرك مركز المرأة أن العنف الأسري أحد الأنماط السلوكية المكتسبة التي يتعلمها الفرد خلال أطوار تنشئته الاجتماعية، وهو الشكل الأكثر انتشاراً من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي وأحد صور السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في داخل الأسرة من تحديد الأدوار كل من المرأة والرجل وتحديد مكانة كل فرد من أفراد الأسرة وفقاً لما يمليه عليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد بالمجتمع، وفي داخل الأسرة بالتحديد يحدث نتاج وجود علاقات غير متكافئة في إطار تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة وما يترتب عليه من تحديد لمكانة كل فرد في الأسرة وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد، إلا جانب انه نمط سلوكي يستخدم لكسب أو الحفاظ على السلطة والسيطرة من

قبل شريك الحياة أو احد أفراد الأسرة ويشمل سلوكيات التخويف والترهيب والحرمان والتهديد والأذى الجسدي والنفسي والجنسي وسلوكيات تحط من كرامة ومكانة المرأة والفتاة وغالبا ما يقوم به الزوج، الابن، الاب، الأخ حيث يتمتع الرجل في المجتمعات الأبوية بمكانة وسلطة الأمر الذي يعزز فرض نفوذه من خلال استخدام العنف ضد المرأة والفتاة على اعتبار أنهن جزء من ممتلكاته له الحق التصرف بها كيفما يشاء.

وفي السياق العملي في وحدة الخدمات والعمل مع قضايا الخلافات الأسرية على مدار عام ٢٠١٦ كان من الملاحظ أن هناك دور كبير للأهل في هذه المشاكل وتدخل الأسرة شكل أحد القضايا الهامة التي يتم طرحها من قبل المرأة التي تتوجه لطلب المساعدة والتي ترى أن لهم دور كبير في تدهور العلاقة بين الزوجين ويمكن تلخيص هذه الأسباب على النحو التالي:

١. عدم وجود استقلالية اقتصادية للعائلة النووية وهناك تبعية اقتصادية كبيرة، والتي تكون بسبب الشراكة المالية داخل العائلة أو ضغوطات اجتماعية تفرض على الزوج مشاركة ما يملك مع العائلة الممتدة.
 ٢. السكن يشكل السكن أحد أهم الأسباب التي تخلق نوع من الاحتكاك والضغوطات على العائلة والتي قد تصل لحد مشاركة في استخدام المرافق الصحية من مطبخ وحمام، وبالتالي يصبح تأجيل أي مشكلة قائم.
 ٣. النظرة إلى الزوجة من قبل أهل الزوج والزوج بان مهامها لا تتعدى محيط بيتها بل يجب أن تقدم الولاء للعائلة الممتدة وان تهتم أيضا بشؤونهم الحياتية من اهتمام ورعاية لهم تتمثل في المساعدة بل تحمل مسؤولية بيت العائلة الممتدة وغيره من القضايا الذي يشكل ضغط على الزوجة ومسؤوليات على عاتقها، مما يجعل الخلاف أيضا قائم باي لحظة تقصر بها الزوجة بهذا الموضوع.
 ٤. التدخل المستمر من قبل العائلة الممتدة بشؤون الأسرة حيث تشعر العائلة بأحقيتها في التدخل وإدارة شؤون الأسرة واتخاذ القرارات عنهم، الأمر الذي يؤثر على استقلالية الأسرة من جهة واستمرار تبعيتها من جهة اخرى.
- وللأسف تشكل تدخل الأسرة الممتدة عبئ كبير في عملية التدخل بين الأزواج حيث ننجح في بعض القضايا بتقليص الفجوة والتدخل لصالح الأسرة والأطفال

وفي بعض الأحيان يكون الخلاف محتمد يمنع أي طرف من التنازل وبالتالي يكون الطلاق.

ومثال حالة (س) التي توجهت إلى مركز المرأة بداية عام ٢٠١٦، وضمن إجراءات المركز يتم الفحص معها حول أسباب الخلاف وتوقعات المتوجه من المركز، حيث كانت ترى المتوجهة إن الحل هو الطلاق بسبب ما وصلت له الأمور من صعوبة وخاصة مع والد الزوج الذي تعرض للمتوجهة وضربها، وبالفحص حول العلاقة الزوجية وطبيعة الخلاف بين الزوجين تبين أن الخلاف الحقيقي لا يكمن بشخصية الزوجين أو خلل في العلاقة الزوجية بل هي قضايا خارجية ومسقطه على العائلة أسبابها العائلة الممتدة وخلافاتها، والتي على ضوءها تم وضع الزوج بخيار الطلاق وكأنه رد اعتبار للأهل على حساب أسرته وأولاده وزوجته، وبعد تقدير الموقف من الأخصائية الاجتماعية وإدراك الأمر تم توقيف التدخل القانوني لحين فحص البعد الاجتماعي وإمكانية الوساطة بين الزوجين والتي على ضوءها تم الاتصال مع الزوج والعمل معه، حيث أبدى استعداد وتشخيص حقيقي للمشكلة بأنها واقعة على الأسرة الصغيرة، وبعد تلمس إمكانية وجود أفاق لحل المشكلة تم العمل مع الزوجين وتحفي البعد القانوني كفرصة لإنقاذ العائلة، والتي على ضوء هذا التدخل قرر الزوجين العودة إلى بعضهما البعض وحل الخلاف مع الأسرة الممتدة.

إن النجاح بهذه القضية لا يعني نجاح بأخرى فهناك قضايا للأسف لم يكن هناك تعاون من الزوج وربط قضيته وزوجته وعائلة الصغيرة برضى وقبول العائلة الممتدة الأمر الذي أوصل الأسرة إلى طريق مسدود.

وبالتالي لا زال هناك الحاجة للعمل الكثير على توعية الزوجين ما قبل الزواج لمفاهيم الزواج ما لها وما عليها، والكيفية التي يستطيع كلاهما الحفاظ على الأسرة وحل الخلافات بعيد عن التدخلات التي من شأنها تأجيج الموقف وتكون على حساب أسرتهن.

من جهة أخرى هناك ضعف وحاجة لمؤسسات أكثر اختصاص في العمل مع الزوجين في اليات حل المشكلات الأسرية وكيفية الحفاظ على الأسرة، التي تعتبر بدايات مركز المرأة بهذا المجال غير كافية لوحدها لإيجاد إطار أوسع يساعد الأسر في نزاعاتها.

الاستغلال الجنسي على النساء والاطفال في القانون

بقلم: المحامية منال قليبو

كلنا نعي تماما الواقع القانوني التي تعانيه منطقة القدس من تنازع في القوانين، والذي يقف كعقبة أمام سكانها، لا يعرفون أي قانون وأي محكمة أفضل لهم للمثول أمامها قانونيا وقضائيا لتحصيل حقوقهم الشرعية والمدنية. فهم «تائهون» هل يتوجهون للمحكمة الشرعية الإسرائيلية؟ أم الى محكمة شؤون العائلة والمحاكم المدنية (الصلح، المركزية، المحكمة العليا)؟ أم الى محكمة شارع صلاح الدين؟، أم الى المحاكم في الضفة الغربية؟ ويختلف الامر إذا كان الأطراف من القدس (قدس-قدس)، أو إذا كان أحد الأطراف من حملة الهوية الخضراء (قدس-ضفة، ضفة-قدس).

الاعتداءات الجنسية

الاعتداءات الجنسية سواء داخل الاسرة أو خارجها هي شكل من أشكال العنف، وجريمة قائمة على أساس التسلط وليس فقط بسبب الرغبة الجنسية، والجريمة هذه تحدث في كل المجتمعات وفي كل الفئات العمرية وأيضا في الاماكن المغلقة والمفتوحة، وفي النهار والليل بعكس الاعتقاد السائد انها تحدث في الاماكن المغلقة وفي الليل فقط.

من يتعرض للاعتداءات الجنسية؟

تتعرض الفتيات القاصرات والاطفال من الذكور والاناث بالغالب الى الاعتداءات الجنسية وأيضا النساء البالغات. أظهرت الدراسات بأن فئات معينة من النساء تكون معرضة أكثر من غيرها للاعتداءات الجنسية حيث يرى المعتدي أن هذه الفئة سهلة ويمكن السيطرة عليها وتفتقر الى الحماية من المجتمع و منها:

- ١- التي تعيش في أسرة مفككة.
- ٢- الفتيات ذوات الاعاقة.
- ٣- المشردات واللاجئات بسبب الحروب والكوارث.

تعريف الاعتداء الجنسي على الاطفال

هو عبارة عن استغلال الطفل من قبل شخص بالغ أو راشد أو أكبر سنا من الطفل بطرق تتمثل بملاطفة الأعضاء الجنسية أو مضايقة جنسية أو عرض صور وأفلام لأنشطة جنسية تحرش، اغتصاب أو محاولة اغتصاب أو هتك عرض .

ليس بالضرورة ان يصاحب العنف الجسدي كل حالة اعتداء جنسي على الأطفال و بالذات لأن الضرر الجسدي على جسد الطفل قد يلفت النظر و يؤدي الى كشف حقيقة الاعتداء

الاعتداء الجنسي داخل اطار العائلة (سفاح القربى)

سفاح القربى جريمة جنسية تقع بين طرفين تجمعهما صلة قرابة.

هو اعتداء و استغلال جنسي للطفل يقوم به فرد من أفراد الأسرة (أب أو أم أو أخ أو أخت أو عم أو عمة أو خال أو خالة أو ابن عم أو زوج أم أو أي شخص قريب أو يعيش ضمن اطار العائلة).

يحدث الاعتداء الجنسي ضمن جو من الاهتمام الذي يقوم به البالغ (المعتدي) نحو الطفل ، و قد تكون هناك علاقة وطيدة تربط بين البالغ والطفل. فالبالغ يقوم بالاهتمام بالضحية و تلبية احتياجاتها و لذلك ينظر الطفل لهذه الشخصية كسلطة عليه اطاعتها و الثقة بها .

يستدرج المعتدي الطفل بتصرفات متعددة مثل قبلات عناق و ملاطفة و احتضان و التي لا تظهر على أنها خارجة عن اطار التصرفات المقبولة في العلاقة بين الأهل و الطفل و بعد مرور الزمن تتطور لتصبح ملامسات أعضاء الجسم السفلي و الأعضاء الجنسية و تؤدي بالنهاية الى علاقة جنسية كاملة . بعد تنفيذ الاعتداء يتصرف المعتدي و كأن شيئاً لم يكن و كأنه لم يفعل أي جريمة للطفل .

الاستغلال الجنسي في القانون الاسرائيلي و قانون العقوبات الاردني المطبق في الضفة الغربية

وفق القانون الاسرائيلي:

قانون العقوبات الإسرائيلي يفرض عقوبات مشددة على جرائم استغلال الأطفال تحت سن ١٦ سنة جنسياً تصل إلى السجن لمدة ٢٠ سنة.

قانون العقوبات الإسرائيلي يفرض عقوبات مشددة على جرائم استغلال الأطفال فوق سن ١٦ سنة جنسياً إذا تمت بالرضا تصل إلى الحبس مدة خمس سنوات.

قانون منع التحرش الجنسي

هو قانون أقره الكنيست الاسرائيلي في دورته الرابعة عشرة من العام ١٩٩٨ . وعرف القانون أشكال التحرش الجنسي بما يلي: ابتزاز بالجوء إلى استعمال العنف بحيث أن المطلوب من المعتف القيام به يحمل صفة جنسية، وتوجهات متكررة تحمل توجهات وإشارات جنسية رفض/ت الموجه إليه الاستجابة إليها، وأعمال مشينة كما أوضحها قانون العقوبات الاسرائيلي،

تقديم العروض الجنسية المتكررة للشخص الذي أظهر عدم رغبته بشكل واضح بهذه العروض.

وعندما تحدث هذه العروض من خلال الاستغلال السلطوي (في التعليم، العمل، وفي إطار علاج طبي أو نفسي) أو لقاصر تحت جيل ١٥ عام، تعتبر تحرشاً جنسياً حتى لو لم يبد الشخص ممانعة لهذه العروض.

طرق التعامل مع التحرش الجنسي:

الطريقة الاولى: يستطيع المتضرر/ة أن يتقدم بالشكوى حول التحرش الجنسي او التنكيل للشرطة، حيث أن الإجراء الجنائي يكون بإشراف وتوجيه الشرطة والنيابة العامة.

مثل هذا الإجراء يمكن أن يؤدي إلى حكم بالبراءة او الإدانة

الإدانة تنتهي بإحدى العقوبتين:

- الغرامة المالية
- السجن

الطريقة الثانية: المخالفات المدنية وبحسب هذه الطريقة يمكن تقديم دعوى للتعويض من خلال قانون الأضرار المدنية.

(يحق للمتحرش به/ا ان يختار اي من الطرق - اختيار طريق معينة لا يلغي فرصة اختيار طرق أخرى)

قانون منع العنف في العائلة- ١٩٩١

هو يمنح الحماية لشخص مُعنف جسدياً أو نفسياً من قبل احد افراد عائلته. يُمكن هذا القانون إستصدار «أمر الحماية» له ولأفراد عائلته.

بموجب القانون تستطيع المحكمة إصدار أمر الحماية ضد المعتدي في الحالات التالية:

١. في حال حدوث إصابة جسمانية أو جنسية، أو إحتجاز بشكل مخالف للقانون.

٢. في حال وجود تصرفات تعطي أساساً معقولاً لإعتقاد بأن وجود المعتدي قريباً من فرد آخر في العائلة يشكل خطراً جسدياً ملموساً أو أنه من الممكن أن يؤدي إلى تنفيذ مخالفة جنسية.

٣. في حال التكييل بفرد من أفراد العائلة تنكيلا نفسيا متواصلأ أو تصرفاته بشكل لا يسمح للضحية بإدارة حياته بشكل معقول وصحيح.

وفق القانون الاردني المطبق في الضفة الغربية:

- جرائم العنف ضد النساء تعاني من إشكاليات قانونية عديدة في ملاحظتها من النيابة العامة وأغلبها يتوقف على تقديم شكاوى وتقارير طبية من المتضرر.
- قانون العقوبات الساري لم يقدم تعريفاً لجرائم التحرش الجنسي وتجريماً لحالاته وصوره المختلفة.
- قانون العقوبات الساري ينص على وقف الملاحقة الجزائية والعقاب ضد من ارتكب جريمة الاغتصاب في حال قيامه بالزواج من الضحية.
- لا توجد محاكم خاصة للتعامل مع حالات العنف ضد النساء في النظام القضائي الفلسطيني.

- قانون العقوبات الساري لا يوفر للمرأة الفلسطينية (الأمن الإنساني) إذا لجأت إليه أمام القضاء.
- الثقافة المجتمعية السائدة والنظام العشائري عقبات رئيسية أمام حقوق النساء وحماية أمنهن ولجوئهن إلى القبول بسياسة الصمت والاستمرار في دائرة العنف.
- قانون العقوبات الاردني رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ يفرض عقوبة جنحوية بسيطة على جريمة السفاح بين الأقارب هي الحبس من سنتين إلى ثلاث سنوات إذا تمت برضاء الطرفين البالغين ١٨ سنة.
- قانون العقوبات الساري يشترط تقديم شكوى خطية من قريب حتى الدرجة الرابعة لإمكانية ملاحقة من ارتكب جريمة السفاح جزائياً.
- قانون العقوبات الساري لا يستثنى جرائم السفاح من السلطة التقديرية للقاضي، وإذا استخدمها، يمكن أن تنزل العقوبة إلى الحبس لمدة أسبوع أو الاكتفاء بالغرامة.
- إذا وقعت جريمة السفاح على أنثى أتمت ١٥ سنة ولم تتم ١٨ سنة تشدد العقوبة وتصبح الأشغال الشاقة من ثلاث سنوات إلى خمسة عشر سنة، وتعد جريمة اغتصاب.
- إذا وقعت جريمة السفاح على أنثى لم تتم ١٢ سنة تشدد العقوبة وتصبح الأشغال الشاقة من خمس سنوات إلى خمسة عشر سنة، وتعد جريمة اغتصاب.
- العقوبات المشددة في جريمة سفاح القربى لا تشمل الإخوة أو الأعمام أو الأخوال بسبب عدم النص عليهم في قانون العقوبات الساري.

بعض الحقائق عن الاعتداءات الجنسية على الاطفال

وبحسب الاحصائيات فان ١ من بين كل ٣ نساء تعرضت لاعتداء جنسي في حياتها، مع التوضيح أن الاعتداء يحصل في كل مكان حيث أن كل امرأة معرضة لان يتم الاعتداء عليها والمعتدي هو اي شخص، و يجب الغاء الفكرة السائدة والخاطئة التي تنص على ان المعتدي شخص غريب ومريض نفسيا حيث ان المعتدي يمكن ان يكون اب او اخ او استاذ ويمكن ان يكون انسان طبيعي متعلم.

نسبة قضايا الاعتداءات الجنسية التي تصل الى القضاء الفلسطيني قليلة جدا لان كثير من الضحايا لا تجد من يقف إلى جانبها ولا يصدقها من داخل العائلة، موضحة انه عندما يتم فضح الأمر داخل العائلة بان يصل الامر لحد ان الفتاة يمكن انها حامل من النادر الوصول للقضاء فيتم قتل الفتاة بالغالب ويعتقدون بذلك انهم قتلوها على خلفية شرف العائلة، وفي حال وصلت اي قضية من هذا النوع للقضاء وهي قليلة يتم التعامل معها بسرية تامة.

٥٥٪ من المعتدين ينكرون انهم اعتدوا جنسيا على طفل دون التاسعة من عمره.

٤٥٪ من المعتدين ينكرون فعلتهم اذا كان سن الطفل اكبر من التاسعة.

٧٥٪ من حالات الاعتداء الجنسي على الاطفال يكون المعتدي شخص معروف للطفل من اصدقاء أو اقرباء العائلة أو افراد من الأسرة داخل البيت الواحد أو من الجيران .

٢٥٪ من المعتدين هم غير متزوجين و اكثر الاعتداءات الجنسية على الاطفال مخطط لها من حيث المكان و استهداف الضحية.

٩٧٪ من المعتدين هم من الرجال.

الخلاصة

- لا توفر الانظمة والقوانين حماية كافية للضحايا والشهود والأطفال حيث ان معظم ضحايا الاعتداءات الجنسية هم من النساء والاطفال لكونهم مستضعفين.
- غالبا ما يتم السكوت على الاعتداءات الجنسية في اطار الاسرة واعتباره شانا خاصا بأفرادها ولا دخل للآخرين به.
- تمتع النساء المعتدى عليهن جنسيا من التوجه للقضاء خوفا على انفسهن من العائلة ، وكذلك خوفا من الحاق العار بالعائلة نفسها .
- تدني الوضع القانوني للنساء والاطفال وانعدام الاهلية القانونية يزيد من فرص حدوث الاعتداءات.
- المطلوب اعادة النظر في التشريعات القائمة وتعديلها باتجاه يضمن الحقوق المتساوية للنساء مع الرجال.
- بسبب الافكار الخاطئة يساء فهم الاعتداءات الجنسية وبهذا يتاثر موقفنا تجاهها وتعاملنا مع النساء اللاتي يتعرضن لمثل هذه الاساءات والأتي كثيرا ما يلمن وقت حدوثها.
- الاعتداء الجنسي حالة عنف، وقد تأخذ شكل اللفظ أو النظرة أو فرض العلاقة الجنسية.
- الاعتداء الجنسي فيه إذلال وإهانة وتحقير واجتياز للحدود الواضحة للجسد وحرمته.
- الاعتداء الجنسي ليس تعبيراً عن مشاعر عاطفة ومودة ، وإنما سلوك يعبر عن احتقار النساء والتقليل من شأنهن.
- الاعتداء سلوك مهين للنساء يمس سلامتهن وينتهك حقوقهن ويضرب في الصميم مبدأ كرامة الانسان وحرمة

خاطرة

بقلم: عفاف الحج علي

جَلَسْتُ فِي غُرْفَتِي لِأَحْتَسِي قَهْوَتِي بِهَدْوٍ
وَبخَارٍ تَصَاعَدَ مِنْهَا مُبَدِّدًا صَمْتَ الأَجْوَاءِ
وَأَتَكَتْ عَلَي مِرْفَقِي وَعُيُونِي تِرَاقِبُ السَّمَاءِ
وَلَوْنُ مُسْرِبِلٍ بِالرَّمَادِي فَجَاءَ زَحْفًا وَجَاءَ
وَلِعَانٌ قَدْ اخْتَرَقَ الْمَكَانَ وَأَضَاءَ
وَهَزِيمٌ رَعْدٌ أَتْبَعُهُ بِقُوَّةٍ وَإِبَاءَ
وَزَمْجِرَةٌ رِيحٌ تَهْدُرُ فِي الْإِنْجَاءِ

وَالأَشْجَارُ تَتَمَائِلُ صُعودًا وَهَبوطًا
لَكِنَّ دُونَ الْإِنْجَاءِ
وَالوَرَقُ الْمَلُونُ يَتَسَاقَطُ عَلَي سَطْحِ الأَرْضِ بِكِبْرِيَاءٍ
وَرَدْحًا قَدْ تَلْتَحَفُ أَيَّامُ الشِّتَاءِ بِالْهَدْوِ وَالسُّكُونِ
لَيْسْتَ عَذِبَ الْقَلْبِ الذِّكْرَى بِحَنِينٍ يُغَالِبُهُ الأَنِينُ
شَوْقًا إِلَى مَنْ هَاجَرُوا وَفَارَقُوا الْمَكَانَ
لِيَكُونَ مِنْ بَعْدِهِمُ لِلظُّلْمَةِ مُسْتَقْرًا وَعُنْوَانًا
وَفَجَاءَ أْبْرَقُ خَاطِرٌ وَوَلَّاحٌ

فَسَمْفُونِيَّةُ الْحَيَاةِ مَا زَالَتْ تَعْرِفُ بِلَا إِنْقِطَاعٍ
لِتَطْرُقَ وَجْهَ نَافِذَتِكَ بَرِّقَةً..... هَامِسَةً
تَفَاوَلُّوا وَأَبْتَسَمُوا فَالغَدُّ كَالْمَطْرِ لَا يَزَالُ
يَحْمَلُ فِي طَيَاتِهِ الأَمَلَ وَالرَّجَاءَ

المرأة والإعلام

الصورة النمطية للمرأة في الاعلام

رصد تغطية الانتهاكات لحقوق المرأة الفلسطينية للأعوام (٢٠١٣-٢٠١٤) في الاعلام المحلي (الصحف اليومية ومواقع الكترونية)

المركز يصدر تقرير بعنوان «اطلالة حول الصورة النمطية للمرأة في الاعلام». وهدف التقرير الى عرض نتائج رصد وتوثيق صورة المرأة في الاعلام من خلال عرض نتائج الرصد والتوثيق لنموذج هذه الصورة كما تظهر في وسائل الاعلام المذكورة، وكذلك وضع الملاحظات حول نتائج الرصد انطلاقا من منظور النوع الاجتماعي. كما تهدف الورقة الى الخروج باقتراحات وتوصيات عامة تسهم في اثارة نقاش علمي حول الصورة النمطية للمرأة في وسائل الاعلام، وبناء إطار علمي لرصد وتوثيق هذه الصورة وآليات وسبل العمل من اجل تغييرها ومحاربة المفاهيم التي تقف عائقا امام تطور وتمكين المرأة.

واستند الى تقرير الرصد الاعلامي الذي قام المركز برصده وتوثيقه عن الاعوام (٢٠١٣-٢٠١٤) للإعلام المحلي (الصحف اليومية والمواقع الالكترونية)، بهدف تعزيز نقاش علمي يستند الى المعلومات والحقائق، ويسهم في بناء إطار على المستوى الوطني في التعامل مع صورة المرأة في وسائل الاعلام، ويبحث سبل وآليات تعديل هذه الصورة وبما يتلاءم مع مفاهيم العدالة والمساواة استنادا الى المعايير الدولية لحقوق الانسان.

للاطلاع على التقرير من خلال الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=525](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=525)

بيانات ومؤتمرات صحفية

جريمة قتل جديدة تضاف الى مسلسل جرائم قتل النساء-شباط ٢٠١٦

طالعنا الانباء قبل عدة ايام عن جريمة جديدة تضاف الى مسلسل قتل النساء الذي تتواصل حلقاته حتى الآن. وكشفت الايام الماضية الكثير من التفاصيل حول مقتل احدى الفتيات في ظروف غاية في الوحشية التي يعجز العقل البشري حتى عن تصورهما، والملفت أيضا ان الكشف عن ملابس مقتل الفتاة جاء بعد ما يقارب العامين من الاعلان عن اختفائها، حيث بقيت ظروف وملابس الاختفاء غير معروفة طوال تلك الفترة.

للإطلاع على كامل البيان على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=482](http://www.wclac.org/ATEMPLATE.PHP?ID=482)

التمكين الاقتصادي طريقنا نحو تعزيز المساواة وحماية حقوق النساء-آذار ٢٠١٦

يتقدم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي لنساء فلسطين ونساء العالم اجمع بأجمل التهاني والتبريكات بمناسبة حلول يوم الثامن من آذار، يوم المرأة العالمي، آمليين ان يعاد هذا اليوم في العام القادم وقد تحققت امانى النساء في التحرر من التمييز والعنف والاضطهاد، وفي تقلد مكانتهن الطبيعية في المشاركة الفاعلة والمتساوية في بناء وطن حر، مستقل وديمقراطي، تُحترم فيه حقوق الانسان، وتُصان فيه حقوق وكرامة مواطناته ومواطنيه دون اي شكل من اشكال التمييز.

للإطلاع على كامل البيان على الرابط:

[HTTP://WWW.ALWATANVOICE.COM/ARABIC/NEWS/2016/03/09/882362.HTML](http://www.alwatanvoice.com/ARABIC/NEWS/2016/03/09/882362.html)

بيان صحافي صادر عن:

المؤتمر الصحفي الخاص باختتام مشروع تعزيز وصول النساء الى حقوقهن الإرثية-آذار

٢٠١٦

يأتي مؤتمرننا هذا اليوم في ذات الوقت الذي يحتفل فيه العالم اجمع بمناسبة الثامن من آذار، يوم المرأة العالمي. وهو مناسبة هامة للتأكيد على كافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي كفلتها سلسلة متكاملة من المواثيق والمعاهدات الدولية للنساء في مختلف مجالات الحياة. يأتي مؤتمرننا «المرأة والميراث» في هذا اليوم للتذكير بان للمرأة حق شرعي وقانوني كفلته الشرائع السماوية مثلما كفلته المعاهدات والمواثيق الدولية كحق اساسي من حقوق الانسان، وكفله القانون الفلسطيني، فيما لا تزال

الغالبية العظمى من النساء تحرم بشتى الطرق والاساليب من الوصول الى هذا الحق على ارض الواقع، وتحول الثقافة المجتمعية دون وصولهن اليه، حيث يتم حرمان النساء من حقوقهن الارثية. بل ان مجرد مطالبة النساء بهذا الحق قد يسبب لهن العديد من المشكلات الاجتماعية التي قد تبدأ بالقطيعة والمقاطعة، مروراً بممارسة العنف بأشكاله المختلفة، وانتهاء بالتهديد على حقها في الوجود كإنسانة، او حتى ممارسة هذا التهديد فعلاً وعلى ارض الواقع.

للاطلاع على كامل البيان على الرابط:

[HTTP://WWW.WCLAC.ORG/ATEMPLATE.PHP?ID=497](http://www.wclac.org/atemplate.php?id=497)

منشورات المركز

البرلمان الفلسطيني الصوري

/ نحو تشريع فلسطيني الهوية، متجدد المفهوم، وعادل المضمون

ولأن تجربة البرلمان الصوري تجربة فريدة من نوعها بالنسبة للفترة الزمنية التي عقد خلالها، وهي الأولى من نوعها على الصعيدين العربي والإقليمي، ولأن هذه التجربة قد حظيت بردود فعل مختلفة على الصعيد الفلسطيني، وباهتمام من قبل الباحثين والباحثات على المستويين العربي والعالمي، فقد ارتأينا ضرورة توثيق هذه التجربة، وذلك تقديراً منا لأهمية التوثيق في تأريخ الحركة النسوية الفلسطينية، وأيضاً من أجل الاستفادة من التجربة وتعلم الدروس المستفادة منها؛ لأخذها في الاعتبار في برامج عمل مشابهة. خاصة وأن الظرف الوطني والإقليمي يشير إلى تراجع القوى الديمقراطية والتقدمية، مقابل صعود القوى الأصولية، وانعكاس ذلك على صعيد الحريات الفكرية والثقافية، وحرية التعبير عن الرأي، وحقوق الإنسان وحقوق المرأة.



جرائم قتل النساء في فلسطين

بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير

خلال الاعوام ٢٠١٤-٢٠١٥

يسلط التقرير الضوء على جرائم قتل النساء التي وقعت خلال العامين ٢٠١٤-٢٠١٥، ويكشف استمرار ارتكاب جرائم القتل ضد النساء، وتظهر نتائج عملية الرصد والتوثيق التي عمل عليها المركز خلال العامين المذكورين، ويوفر البيانات والإحصائيات والمعلومات المتعلقة بضحايا جرائم القتل، كما يتناول التقرير تحليلا اوليا لهذه الجرائم، ومن ثم عرض لبعض القصص الإنسانية التي تحيط بحياة النساء اللواتي قتلن لدوافع مختلفة لا علاقة لها بالإنسانية من خلال التركيز على جوانب مختلفة من حياة الضحايا لم تظهر او جرى اغفالها في معظم الأحوال




عضوات وأعضاء مجلس الإدارة والهيئة العامة للمركز

رئيسة مجلس الإدارة	د. سحر القواسمي
نائبة رئيسة مجلس الإدارة	السيدة هانيا البيطار
أمينة الصندوق	السيدة سميرة حليلة
أمينة السر	الأستاذة فاطمة المؤقت
عضو مجلس إدارة	السيد فهمي شاهين
عضوة مجلس إدارة	السيدة ريم نزال
عضو مجلس إدارة	السيدة زعل أبو رقطي
عضوة مجلس إدارة	السيدة ليلى فيضي
عضو مجلس إدارة	السيد عبد القادر الحسيني

السيدة ليلى عبد الهادي
السيد وليد فكتور نمور
السيدة لميس العلمي
السيدة سوسن زهر
السيدة زهيرة أحمد بدوي كمال
الدكتورة سلوى عبد الرحمن النجاب
السيدة رحاب هايل صندوقة
الدكتورة فارسين أغبيكيان شاهين
الدكتور غسان أندراوس فرمند
السيدة أرحام الضامن
الدكتور سليم تماري
الدكتور أمية موسى خماش
السيد أسعد مبارك
القاضية الأستاذة إيمان ناصر الدين

السيدة نائلة عايش
السيدة ميسون عودة
السيدة رجاء رنتيسي
السيد زياد عثمان
القاضية الأستاذة رشا حماد
الدكتورة تامي رفيدي
السيدة لنا بندك
السيدة سهير عودة
السيدة ماجدة المصري
السيدة علياء العسالي
السيد حلمي أبو عطوان
السيد غازي بني عودة



مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مؤسسة نسوية أهلية فلسطينية تسعى نحو حماية وتعزيز حقوق المرأة ورفع مكانتها بالاستناد للمعايير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، من خلال الرصد والتوثيق وبرامج المناصرة على المستويين المحلي والدولي، وتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتنفيذ برامج التوعية والتدريب وتطوير السياسات والتشريعات التي تستند إلى المساواة، وبناء قدرات المؤسسات القاعدية والمجموعات التطوعية في إطار مؤسسة فاعلة تعمل بشكل تكاملي بين وحداتها البرمجية والإدارية ومكاتبها الفرعية بالاعتماد على كادر متخصص وذو كفاءة ومؤمن برؤية المركز